

### **المستخلص**

تناولت الدراسة النظام السياسي في العراق وشرط إقامة الدولة المدنية التي تحدد مختلف المفاهيم المتعلقة بالنظام السياسي. كما يناقش الخصائص والعوامل التي تعزز النظام وشعبيته. وتلقي الدراسة الضوء على طبيعة النظم السياسية العراقية منذ إنشائها في ١٩٢١ إلى ٩ أبريل ٢٠٠٣ عندما أطاح النظام السابق.

تقدّم الدراسة مفهوم الدولة المدنية في إشارة إلى الخلفية التاريخية لإنشاء الدولة، والمفاهيم المتعلقة بالدولة والنظريات الفقهية التي تبرر أسباب إقامة الدولة.

وتشير الدراسة إلى أهم شرط لإقامة الدولة المدنية بعد عام ٢٠٠٣، وهي متطلبات سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية. ويمكن تفعيل هذه المتطلبات واستثمارها بشكل مناسب لإقامة دولة مدنية حديثة في العراق تحارب الطائفية والقومية والحسانة القبلية وتحدد مواطنة الدولة التي تحقق العدالة والقانون واستقلالية القضاء والمؤسسات الدستورية النشطة. ومن المؤكد أن هذه المؤسسات مترابطة وفقاً للقانون والرصد الدستوري الشعبي الذي يرسى حلولاً لجميع مشاكل العراق سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. وسيسهم ذلك في تعزيز وتقوية الدولة ونظامها السياسي على المستويين الداخلي والخارجي.

### **CONCLUSION**

The study tackles the political system in Iraq and the requirement of establishing civil state, which identifies various notions related to the political system. Also, it discusses the characteristics and the factors that strengthen the system and its popularity. The study shades light on the nature of Iraqi political systems from its establishment in 1921 to April 9<sup>th</sup> 2003 when ex-regime toppled.

The study introduces the concept of civil state in reference to the historical background of the state's

establishment, the concepts related to the state and the juristic theories that justify the reasons of establishing the state.

The study refers to the most important requirement to establish the civil state after 2003, which are political, social, cultural and economic requirements. These requirements can be activated and invested properly to establish a modern civil state in Iraq that fights sectarianism, nationalism, tribal rationing, and establishes a state citizenship that achieves justice, law, independency of judiciary and active constitutional institutions. Certainly, these institutions are interrelated subject to the law and constitutional and popular monitoring, which set up solutions for all the problems of Iraq whether they are political, economic, social or cultural ones. This will contribute to foster and strengthen the state and its political system on both levels the internal and the external one.

## المقدمة

لابد لاي نظرية نافذة للدولة ان ننظر اليها حين تجرى مجرى التنفيذ . فارادتها هي القرار الذي انتهى اليه نفر قليل من الرجال نبسطت بهم سلطة قانونية لوضع القرارات . كما ان الازمة المتعلقة بنظرية الدولة لن تحلها المناقشات الجدلية وحدها اذ على الافكار ان تتنظر ريث ماتقع الاحداث الباعثة لها من مرقدها .

وقد برزت الدولة كمفهوم حديث في اطار مايعرف بالدولة القومية او الوطنية الحديثة من خلال معايدة ( وستفاليا ) عام ١٦٤٨ م . ولذا فان مفهوم الدولة يعد من المفاهيم المهمة في علم السياسة ، بل ان احد التعريفات الشائعه لهذا العلم انه علم الدولة وقد احتل مفهوم الدولة مكانة مهمة في الفكر السياسي الحديث على اختلاف مفكريه وتتنوع مصادره نتيجة الاهتمام المتزايد والتطورات السياسية اللاحقة والتي تتعلق بمنظومة فكرية متعددة ومختلفة من التظيرات والتصورات الفكرية والقوى السياسية المؤثرة فيها . ويمكن القول ان القرن العشرين قد مثل عصر الدولة المدنيه وابناتها كاري مستوي من مستويات التنظيم الانساني ، اما في البلدان العربية عموماً ، والعراق بشكل خاص ارتبطت دراسة مفهوم الدولة بالفكر السياسي المعاصر بمراحل تاريخية وسياسية متعددة ابتدأت من العهد العثماني ودخول الاستعمار الغربي بعد الحرب العالمية الاولى ، ثم تقسيم هذه البلدان ضمن اتفاقيات ( سايكس - بيكو ) الى مناطق نفوذ للبريطانيين والفرنسيين في هذه الحرب ويمكن ملاحظة العديد من الحالات التي تبدو فيها الدولة و كانها لم تستكمل بعد امتلاك مقوماتها بمعناها الحديث .

ان من متطلبات بناء الدولة المدنيه السياسية والاقتصادية والاجتماعية هو تحقيق المواطنة والتي تعني ان الفرد لا يعرف بمهنته او بدينه او بقوميته او باقليمه او بماله او سلطته ، وانما يعرف تعرضا قانونياً اجتماعياً بأنه مواطن ، اي انه عضو في المجتمع ،

ان هذه الدراسة تلقي الضوء على النظام السياسي العراقي ومتطلبات بناء الدولة المدنيه في العراق خاصة بعد عام ٢٠٠٣ م .

**اشكالية الدراسة :** ان طبيعة العلاقة بين النظام السياسي والدولة والحكومة هي علاقة مترابطة ومتكاملة .

**فرضية الدراسة :** ان الاعتماد على الدستور وبناء مؤسسات وطنية راسخة يمكن اعتمادها كمرجعية قانونية وسياسية عليا لتطوير النظام السياسي يؤدي بالنتيجة الى نجاح مشروع بناء الدولة المدنية بعد توفير كافة المتطلبات الازمة .

**أهمية الدراسة :** تتبع اهمية هذه الدراسة كونها تعالج موضوع جديد يتعلق بالنظام السياسي العراقي ومتطلبات بناء دولته المدنية في ضل وجود صراع سياسي وفكري في العراق ومحاولات متعددة لإعادة تأسيس الدولة العراقية الحديثة على وفق رؤى ومشاريع ونظريات سياسية مختلفة

**اما عن خطة الدراسة :** فقد تضمنت الدراسة ثلاثة مباحث رئيسية فضلاً عن المقدمة والخاتمة تناول المبحث الاول : الاطار المفاهيمي للنظام السياسي والدولة المدنية اما المبحث الثاني : فقد تناول الجذور التاريخية لنشأة الدولة المدنية في العراق اما

**المبحث الثالث :** فقد تناول متطلبات تحقيق الدولة المدنية في العراق ثم جاءت الخاتمة والمصادر التي تم الاستعانة بها .

**المبحث الاول :** الاطار المفاهيمي للنظام السياسي والدولة المدنية .

ان الانسان في العالم الحديث يجد نفسه يعيش في ظل سلطان حكومات وينشأ التزامه في طاعة اوامرها من طبيعته . فهو حيوان مدني بالطبع تترع به غريزته الموروثة نحو العيش مع الاقران . في هذا المبحث من الدراسة تتناول اهم مفاهيم التي تناولت بالتحليل والدراسة النظام السياسي و الدولة المدنية . وذلك من خلال مطلبين رئيسيين يتناول المطلب الاول مفهوم النظام السياسي :

**اما المطلب الثاني فيتناول مفهوم الدولة المدنية :**

**المطلب الاول :** مفهوم النظام السياسي

شهد العراق تأسيس الدولة ومؤسساتها الدستورية وبالتالي نظمها السياسي في بدايات القرن العشرين ١٩٢١م . واليوم يشهد العراق في بدايات هذا القرن اعادة التأسيس لهذه الدولة التي حلّت جميع مؤسساتها واجهزتها وسلطاتها بعد ٩ نيسان ٢٠٠٣م .

ان النظام السياسي استخدم بدلالة القانون الدستوري حيث تتركز الدراسة في كل منها على نظام الحكم من الناحية القانونية المجردة <sup>١</sup> .

وقد تراجع هذا المفهوم للنظام السياسي والنظرية القانونية في فترة مابين الحربين العالمتين ، ومما لا شك فيه ان القانون الدستوري هو وليد الكثير من الاعتبارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تبنتها الجماعة في زمن معين . ان السبب في تطور المفهوم السياسي هو اتساع دائرة نشاط السلطة والذي شمل جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفكرية<sup>٢</sup> .

وفي هذه الدراسة لابد من اعطاء بعض المفاهيم والتعاريف المحددة للنظام السياسي ومعرفه اهم خصائصه وكذلك بيان كيفية الاستدلال على وجود نظام سياسي في اي بلد ؟

عرفت مجموعة العلوم السياسية ، النظام السياسي انه ( مجموع التفاعلات والادوار المتداخلة والمتتشابكة والتي تتعلق بالتحصيص السلطوي للقيم اي بتوزيع الاشياء ذات القيمة بمحض قرارات سياسية ملزمة للجميع . او التي تتضمن الاستخدام الفعلي او التهديد باستخدام الارغام المادي المشروع في سبيل تحقيق تكامل وتكيف المجتمع على الصعيدين الداخلي والخارجي ، او التي تدور حول القوة والسلطة والحكم او التي تتعلق بتحديد المشكلات ووضع وتنفيذ القرارات السياسية )<sup>٣</sup> .

ويعرف هارولد لاسوبل النظام السياسي بأنه ( النفوذ وصحاب النفوذ على اساس مفهوم القوة مفسرة بالجزاء المتوقع ) اما غابرييل الموند فيرى ان النظام السياسي ( هو ذلك النظام الذي يتضمن التدخلات المتواجدة في جميع المجتمعات المتعلقة والتي يقدم من خلالها الوظائف وذلك بواسطة استخدام القوة الاجبارية الشرعية او التهديد باستخدامها )<sup>٤</sup> ويعرف الدكتور محمد طه بدوي النظام السياسي باعتباره مؤسسات منظمة قانونياً مستقلة ومرتبطة بواقع مجتمعها الحضاري الثقافي الروحي اي بالبيئة التي تحيط فيه<sup>٥</sup> .

ويعرف الدكتور ( محمد طه بدوي ) النظام السياسي باعتباره مؤسسات منظمة قانونياً مستقلة ومرتبطة بواقع مجتمعها الحضاري الثقافي الروحي اي بالبيئة او البيئة الذي تحل فيه<sup>٦</sup> .

اما الدكتور محمد نصر منها فيعرف النظام السياسي بأنه "الانماط المتداخلة المتتشابكة الخاصة بصنع القرار السياسي في الجماعة السياسية والنظام هو اطار ينظم فيه اتجاه القوى السياسية ، اسهاماً في العمل السياسي"<sup>٧</sup> .

اما عن خصائص النظام السياسي فيمكن عدتها بما يلي<sup>٨</sup> . اولاً : البنيان ، حيث ان لكل نظام سياسي بنية محددة تستطيع ان تحدد ملامحها من خلال الدستور الذي يحدد اطار وطبيعة عمل هذا النظام والشكل او البناء وبغض النظر عن بساطة تركيبه او تعقيده وسواء كان هذا النظام السياسي متتطور او متقدماً .

ثانياً : الوظيفة ، تختلف مسألة الوظيفة من نظام سياسي الى اخر باختلاف الاتجاهات والرؤى السياسية السائدة وتتمثل هذه كما حددتها مبتداستون وجابريل الموند في المهام المسندة للنظام ومدخلاته ومخرجاته التي تتبع من قدراته .

ثالثاً : التخصص وجود مؤسسات متخصصة معتمدة منوط بها تقدم وظيفة معينة لتحقيق اهداف محددة .

رابعاً : تعقيد التراكيب وهي الخاصية التي تجمع بين معظم الانظمة السياسية والسبب في هذا التعقيد كون النظام السياسي نظام فرعي متشارك مع نظم اخرى ومتفاعل معها الى جانب كون مسألة التشخيص الوظيفي صعبة التحقق بشكل دقيق .

اما عن كيفية الاستدلال على وجود نظام سياسي ؟  
هناك بعض المؤشرات او المعايير التي يمكن من خلالها الحكم على النظام السياسي وهي<sup>٩</sup> .

١- القدرة الاستخراجية ٢- القدرة التنظيمية ٣- القدرة التوزيعية

اما عن كيفية الاستدلال على وجود نظام سياسي ؟  
هناك بعض المؤشرات او العوامل التي يستمد منها النظام السياسي اسباب قوته وشعبيته فهي ١- طاعة النظام السياسي ٢- قبول كل الاجراءات التي يتخذها النظام السياسي .  
٣- الخوف من العقاب .

وسنحاول في هذا الفصل التطرق الى النظم السياسية التي مر بها العراق في الفترات الماضية بدءاً بالنظام الملكي ١٩٢١م حتى عام ٢٠٠٣م .

المطلب الثاني : مفهوم الدولة المدنية  
حظيت دراسة الدولة باهتمام سائر الباحثين في العلوم النظرية ، كما ان النظرية العامة للدولة هو شكل للنظام السياسي<sup>١٠</sup> . وقد اختلف الفقه في بيانه لاصل نشأت الدولة حيث تعرض الفقهاء لمجموعة من النظريات التي تبحث في اساس نشأت الدولة .

ان لفظة الدولة ليست قديمة جداً ، وان معظم الافكار التي تشيرها كفكري السلطة والنظام ، ترجع مع ذلك الى الدولة اليونانية والامبراطورية الرومانية . على ان الفكر الحديثة للدولة دخلت في الاصطلاح السياسي في القرن السادس عشر<sup>١١</sup> .

ان ( ميكافيلي ) هو اول من ذكر لفظ ( دولة ) في متابه الامير – ليدل على ان كل هيئة لها سلطة عل الشعوب تعد دولة او جمهورية او اماره ، على الرغم من ان ( ابن خلدون ) في المقدمة استعمل مصطلح ( الدولة ) في مواضع مختلفه<sup>١٢</sup> .

ان مفهوم الدولة لا يمكن تحديده واعطاء المعنى الحقيقي له دون الرجوع الى اصل الكلمة الدولة الي هو اشكالي لدى الغرب ولدى العرب ، ان جذر كلمة الدولة في الغرب يعني الشيء الثابت وغير المتحرك (state) بينما المصطلح العربي لهذا المفهوم فيعني المتغير غير الثابت ، من ( دال ) ( دولة ) اي ( دار وانقلب من حال الى حال ) . معجم اسقاطناه اسقطاً على مجتمعاتنا ولم نلجم الى تتبع مراحل تطوره ضمن المنظومة الثقافية الخاصة بالمجتمعات والثقافة العربية<sup>١٣</sup> .

لقد حدثت تطورات مهمة في التاريخ البشري بشكل متدرج وبطيء ادت الى ظهور مفهوم الدولة المدنية والتي تبلور شكلها بطريقة ممارسة السلطة فيها وعلاقتها بالمواطنين في مراحل متعددة .

لقد بدأت هذه التطورات منذ زوال الامبراطورية الرومانية منذ بدايات القرن التاسع الميلادي . باتت الكنيسة هي الوريث الوحيد للثقافة الرومانية وللامبراطورية ، ومن ثم كانت الكنيسة هي السبيل الامثل للراغبين بالوصول الى الحكم والتوسع فيه وهذا مالجئ اليه ( شارل الكبير ) او ( شارلمان ) الذي نصب من قبل البابا ( اليون الثالث ) امبراطوراً في العام ٨٠٠ م وهو الذي رسم النظام الاقطاعي<sup>١٤</sup> .

شهدت المجتمعات اوربا الغربية احداث هزت اركانها الاجتماعية والاقتصادية ومن ثم السياسية ، كان من نتائجها خلق الدولة الحديثة ، فمن هذه الاحداث حركة الاصلاح الديني الذي قادها القس ( مارتون لوثر ) في المانيا ومن بعده ظهور الطبقة البرجوازية في القرن السادس عشر .

لقد شهد العالم بداية ظهور مفهوم ( البرجوازية ) ضد ( الاقطاعية ) في بدايات القرن السادس عشر ومن ثم ظهور فكرة الدولة القومية . كذلك شهد العالم حركة الاصلاح الديني في القرن الخامس عشر وانقسام العالم

المسيحي الى كاثوليك وبروتستانت انتهت بمعاهدة ( ويستفاليا ١٦٤٨ م ) والتي رسمت خريطة جديدة لشكل العلاقة بين الدول المسيحية <sup>١٥</sup> . ان الدولة بصفتها مركزا لسلطة مجردة ولكنها في الوقت نفسه اداة سلطة الرجال الذين يحكمون باسمها ، تشبه الاله الروماني جانوس ( Janus ) ذو الوجهين ، احد وجهيه مشرق يعكس حكم الحق ، والآخر مكتئب تطبعه كل الاهواء التي تحرك الحياة السياسية . وبذلك تظهر فكرة الدولة وكأنه شيء صناعي تستطيع الارادات التي هي بمصدرها وجوهرها ارادات انسانية ، ان تنسب الى كيان ، وعبر هذه العملية التي تنزع عنها الصفة الشخصية تكتسب هذه الارادات معنى وسلطة جديدين ، بحيث تصبح ارادات الدولة ، وبالتالي لا يعود ممكن معارضتها دون ان يوضع النظام القانوني العام للجماعة موضع الشك <sup>١٦</sup> .

وفي سياق تناول مفهوم الدولة المدنية بشكل واضح وموسع لابد من القول بان الدولة هي كيان يحتوي على الحكومة كاداة ( تنفيذية – ادارية ) ويحتوي ايضاً على مؤسسات وأشياء ومعاني واليات ضبط اجتماعية اخرى ، فالى جانب الجهاز الاداري ( الحكومة ) هناك سلطات اخرى مثل سلطتي التشريع والقضاء ، وهناك مؤسسات غير حكومية ولكنها تخضع لقواعد الدولة وسلطتها ، وهناك الشعب والارض اللذان يكونان ركنين اساسيين من اركان الدولة <sup>١٧</sup> . وفي كتابه ( القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ) يعرف ( اندريه هورييو ) الدولة ( جماعة من الناس تستقر على اقليم معين يتسع نظاماً اجتماعياً وسياسياً وقانونياً معيناً يهدف الى تحقيق الصالح العام وتستند الى سلطة مزودة بصلاحيات الاقرارات <sup>١٨</sup> ) ويرى ( غرامشي ) ان الدولة تبني على تحالفات اجتماعية تتحصل لها الغلبة في الصراع الاجتماعي السياسي ضمن حدود جغرافيتها فتبني بعد ذلك جهازها القمعي الذي يدور لها قدرة احتكار القمع الشرعي الداخلي ولكنها لابد من ان تبني لذلك على عنصر اخر هو الهيمنة الادراكية ، اي ايدلوجية و هوية الدولة <sup>١٩</sup> .

ان الدولة هي في الواقع سلطة القهر العليا في اي مجتمع سياسي معينه ، بيد ان هذه السلطة تستخدم في الواقع لحماية مصالح المالك ورعاية مصالح اصحاب ادوات الانتاج وتنميتها ان الدولة تعمل لصون نظام معين للعلاقة بين الطبقات <sup>٢٠</sup> .

ويرى ( هيغل ) ان الدولة ليست عملاً فنياً انها موجودة ابداً في العالم ، وهي قد انطلقت من دائرة التحكم والصدفة والخطأ<sup>٢١</sup> . ، هي تأليف " Synthese " بين الاسرة والمجتمع... وهي تعبير عن روح العالم ... هي الفكرة الالهية على الارض<sup>٢٢</sup> . ان الدولة هي عقلنة التفسير السحري للسلطة كما ان الدولة هي عامل ضغط لجدلية النظام والحركة<sup>٢٣</sup> . ان الدولة المدنية هي الدولة التي تقوم على اساس الحياد ولهذا الحياد انموذجان للتطبيق الاول يقوم على اساس حصر الدين في المجال الفردي والمجتمعي الخاص وابقاؤه بعيداً عن المجال العام ، وهذا النموذج مطبق في فرنسا ، اما النموذج الآخر الذي يطبق في الولايات المتحدة الامريكية والمانيا يقوم على اساس ان الدين فضلاً عن كونه شأنًا خاصاً بالفرد ، فإنه يؤدي دوراً مهماً في نمو وتطور الافراد والمجتمع في النظام العام<sup>٢٤</sup> . ان حيادية الدولة المدنية يبعث ويخلق دولة مستقرة ، لأنها لا تحاز الى اي قوة من قوى المجتمع ، او اي فئة من فئاته ، بل هي راعية لكل الطوائف والقوى<sup>٢٥</sup> . ان الدولة المدنية ماهي الا نتاجة حتمية لتضافر مبادئ العقلانية والعدل والحرية والمساواة ، ( ان المساواة لا تعني التمايز ) ، وكل ما يلزم من مبدأ المواطنة التي لا يكتمل معناها الا في ضوء القيم التي تعني اولوية الانسباب الى الوطن ومصالحة في الدائرة الكبرى للوطنية التي تشمل اختلاف الاديان والآيديولوجيات السياسية ، فتحقق معها التعديدية والتنوع العقائدي الذي يحتمه الدستور الحديث ويصونه القانون ان هذا الفهم يفتح ابواب الحرية السياسية على مصراعيه ، ويحترم التنوع العقائدي ، ويرى فيه عالمة صحة وقوة المجتمع شأنه في ذلك شأن التنوع البشري الذي يتحول من مصدر فرقه الى مصدر قوة . هذا مع العلم ان الدولة منذ بداية التاريخ تحمل معها قدرًا من العقلانية ، ان قليلاً وان كثيراً ، وهذا شيء طبيعي ، ما دامت الدولة تعنى التنظيم والتنظيم يعني اكتشاف طريقة اسهل واقرب لتحقيق هدف ما . الانسان عاقل يستعمل العقل اذا ما توفرت الظروف .

واخيراً فأن الدولة المدنية تقوم بدور الموازن والحكم بين مكونات المجتمع ، فهي مستقلة عن طوائف المجتمع وبقية مكوناته ، وهي فوق الطوائف لأنها لكل الطوائف وهذه مهمه ليست باليسيرة<sup>٢٦</sup> . ان احدى نقاط الضعف الاساسية للدولة في نهاية العصر الوسيط كانت تأتي من الطلاق بين المسؤولين السياسيين وهيئة الاداريين المحترفين . ان السياسيين السياسي

الاطلاع ، كانوا انانين ومتقلبين في قراراتهم وفق اهوائهم . وان الاداريين ، الذين كان ينقصهم الخيال والمعلومات حول بعض المسائل الاساسية كانوا يجدون انفسهم سجناء تشدد الروتين الاداري ولم يكونوا قادرين دائما على فرض سلطتهم على الرؤساء المحليين لذا اختار ملوك نهاية القرن الخامس عشر استصلاح جماعة السياسيين وليس البيرقراتية <sup>٢٧</sup>

ان الدولة المدنية هي الدولة القائمة على حكم القانون والمؤسسات السياسية الثابتة والمستقرة المنبثقة عن ارادة الشعب والمعبرة عن اماله وطموحاته وهي الدولة التي مرجعيتها الدستور المكتوب الذي يضع الحقوق ويضمن الحرية والمساواة لكل مكونات المجتمع دون تمييز بسبب الجنس او القومية او الدين او المستوى الاقتصادي او الاجتماعي للفرد ، وهذا الدستور يضع الاليات والقواعد لإدارة شؤون الدولة واساليب حل الصراعات والنزاعات التي تحدث داخل المجتمع عبر قوانين وقضاء عادل .

**المبحث الثاني : الجذور التاريخية لنشأة الدولة المدنية في العراق**  
يضع جوزيف شتراير Josef R.strayer في اطروحة عن الاصول الوسيطة للدولة الحديثة " اربعة معايير اساسية لها هي <sup>٢٨</sup> .

- ١- الديمومة في المكان والزمان
- ٢- قيام مؤسسات سياسية موضوعية .
- ٣- ديمومية المؤسسات السياسية
- ٤- الاحساس بالولاء والانتماء .

**فالمعايير الاول :** يتحدث عن وجوب استمرارية في الزمان والمكان لجماعة بشرية لكي تتحول الى دولة .

**اما المعيار الثاني:** فيتضح لظهور الدولة قيام مؤسسات سياسية غير شخصية ودائمة نسبياً

**اما الشرط الثالث :** ويتعلق بقدرة هذه المؤسسات باحتلالها مكانة وسلطة وازيدادها .

**اما الرابع :** فيتمثل في انتقال مشاعر الولاء من العائلة والجماعة المحلية او المنظمة الدينية لصالح الدولة .

ومن اجل تطبيق تلك المعايير على الدولة العراقية منذ ولادتها عام ١٩٢١ نجد ان الكثير من هذه الشروط متوافرة ولكن حرفت وآخرجت عن مسارها الصحيح نتيجة العديد من العوامل الداخلية والخارجية .

**المطلب الاول : مرحلة الاحتلال والانتداب البريطاني**

ان الدولة العراقية تشكلت عام ١٩٢١<sup>٢٩</sup> الغاية الانتداب البريطاني الذي دام حتى عام ١٩٣٢ حين اضحت العراق بلداً مستقلاً وعضواً في عصبة الامم اذاك كان الكيان الجديد مجتمعاً مكوناً من مجموعات اجتماعية عده تتداخل مكوناتها وتتبادر مع تعدد الولايات الطائفية والمذهبية ، هنا عرب مسلمو من هذه الطائفة او تلك ، ايضاً مسلمون من طوائف اخرى مختلفة وهناك سنة واكراد وشيعة وتتواءات اخرى بينهما ، وقد ارتبط هؤلاء في تنظيمات عشائرية ، وفرت لها بناءات اقتصادية واجتماعية وسياسية مناسبة وقد اتسمت هذه التقسيمات بتنوع الولايات<sup>٣٠</sup> .

كانت البداية لبناء الدولة العراقية تتحول حول موقف العراقيين من الوجود البريطاني لذلك عملت السلطات البريطانية خطوة اولى لا ضفاء الشرعية والمقبولية على حكمها للعراق بأجراء الاستفتاء عام ١٩١٨ ، وفي ٢٥ شباط من العام ١٩ سافر (ارنولد ولسن) الى لندن حاملاً معه نتائج الاستفتاء الدائم لبقاء الحكم البريطاني المباشر للعراق الا ان هذه النتائج ليس كما نقلها ولسن ، فقد كانت محمل الآراء تذهب باتجاه اقامة دولة عراقية يرأسها احد انجال (الشريف حسين) شريف مكه ، كما ان ( ولسن ) بالغ كثيراً بنقل مدى موافقة العراقيين على استمرار النفوذ البريطاني في العراق وكانت ( غيرترود بيل ) من الشخصيات التي خالفت ولسن في توجهاتها وكانت ميالة اكثراً الى تشكيل دولة عراقية يحكمها الانكليز بشكل غير مباشر<sup>٣١</sup> .

وعندما نناقش بدايات التوجّه نحو الدولة المدنية بالعهد الملكي تبرز لنا العديد من السمات والتوجهات في هذا الصدد . جاء في خطاب التتويج الذي القاه (فيصل بن الحسين) ، عقب اختياره ملكاً للعراق في ٢٣ اب ١٩٢١ (ان الامة العراقية ، ستخرج في هذا العصر الجديد جديراً باحترامشعوب ، وقادرة على حكم ذاتها باتباع الخطة المعقولة والحكيمة التي سارت عليها الى الان حكومتها ، وسترى ان القانون الاساسي الذي ستتشير حكومتي مسودته قريباً سيكون من ارقى قوانين العالم المتمدن الأساسية ، وستتحفل الامة العراقية وستتندد اليه في ادارة شؤونها) .

كما تحدث عن ابرز مهامه القادمة كملك وهي : اجراء انتخابات عامة لفرض اقرار مجلس تأسيسي ، يضع بمشورة الملك دستوراً للعراق ، والصادقة على المعاهدة العراقية البريطانية . لقد قيدت هذه المعاهدة

المجلس التأسيسي العراقي في موافقته على القانون الاساسي العراقي بشرط على ان لا يخالف اي من نصوص المعاهدة ، وبحلول اذار من العام ١٩٢٤ اجريت انتخابات المجل التأسيسي العراقي ، وبحلول العاشر من حزيران من العام نفسه وافق المجلس التأسيسي على المعاهدة العراقية - البريطانية لعام ١٩٢٢ وبذلك اصبحت نافذة المفعول<sup>٣١</sup> .

وقد تكون القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥ ، من مقدمة وعشرة ابواب وكان عدد مواده (١٢٥) مادة ، لقد بين القانون الاساسي العراقي ، ان العراق بلد ديمقراطي ، وان المساواة والحرية والعدالة ، هي اسس النظام السياسي في هذا القانون لكن الحقيقة تكمن في ان الحكومات المتعاقبة على حكم العراق طبّلت العهد الملكي كانت قائمة على الدكتاتورية الفردية وخرق الدستور ، ومصادر الحریات العامة والخاصة<sup>٣٢</sup> . وقد عانت الدولة العراقية الحديثة منذ قيامها من الدكتاتورية وذلك من خلال الصلاحيات التي منحها الدستور ومن تلك الصلاحيات ماورد في الباب الثاني تحت عنوان الملك وحقوقه ، فالملك مصون غير مسؤول ، وهو الذي يصادق على القوانين ويصدرها بمراسيم ويختار رئيس الوزراء .

**المطلب الثاني : مرحلة الاستقلال والحكم الوطني .**  
بعد سلسلة من الاحداث والتطورات السياسية الداخلية والخارجية نال العراق استقلاله الشكلي عام ١٩٣٢ وهو تاريخ دخوله كعضو في عصبة الام المتحدة واصبح دولة ذات سيادة منهاً حقبة من الاحتلال والانتداب البريطاني عليه .

اما فيما يتعلق بالدولة ونظامها السياسي في تلك المرحلة فقد استمر العمل بالقانون الاساسي لعام ١٩٢٥ م. وقد نظمت الدولة تنظيماً سياسياً واقتصادياً واجتماعياً واصبح لها نظامها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والمتمثل بوجود مؤسسات سياسية واقتصادية واجتماعية فاعلة على الساحة العراقية والدولية . فعلى المستوى الداخلي كان هنالك برلمان واحزاب سياسية وانتخابات تجرى بين فترة وآخرى الا انها كانت صورية وغير حقيقة لاتمثل الواقع العراقي بشكل دقيق ، ويذكر الدكتور (منذر الشاوي ) ان الوزارة العراقية في العهد الملكي لم تعد اكثراً من مجلس للملك تتخذ فيه القرارات وان انعدام دور الوزارة وضعف مجلس النواب اديا الى تركيز السلطة بيد الملك .

وبعد الاطاحة بالنظام الملكي واعلان النظام الجمهوري في ١٤ تموز عام ١٩٥٨ فقد تفرد الزعيم عبدالكريم قاسم في الحكم اما في الجمهورية الثانية في شباط ١٩٦٣ فقد شهدت هذه المرحلة ممارسات استبدادية قاسية ، كانت بعيدة عن الحقوق السياسية والحرريات العامة للانسان ولن تسمح بعمل الاحزاب السياسية بممارسة نشاطها ولم تجرى انتخابات حرة ونزيهه فضلاً عن انعدام وسائل الاعلام الحرة .

وبعد سقوط نظام حكم حزب البعث في ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٣ وقيام الجمهورية الثالثة بانقلاب عسكري قاده ( عبدالسلام محمد عارف ) وقد جعل السلطة التشريعية بيد المجلس الوطني لقيادة الثورة الا ان المجلس لم يكن له وجود ولا سلطة فعلية فانحصرت السلطة التشريعية عملياً بيد رئيس الجمهورية الذي اصبحت صلاحياته مطلقة<sup>٣٣</sup>

وبعد عودة البعث الى السلطة عبر انقلابين في ١٧ تموز ١٩٦٨ والثاني في ٣٠ تموز من العام نفسه يمكن ملاحظة ان بنية الدولة العراقية التي قامت بعد ( ١٧ - ٣٠ تموز ١٩٦٨ ) والتي استمرت الى ٩ نيسان ٢٠٠٣ تمثلت بوجهان مستقلان نظام حكم الحزب الواحد الشمولي ونظام حكم العائلة ( او العشيرة الواحدة )<sup>٣٤</sup> .

اما بعد سقوط النظام حكم البعث في ٩ نيسان فقد بدأ التأسيس لدولة عراقية ديمقراطية حديثة عبر سلسلة من الاجراءات والاليات المتعددة نذكر منها الامر رقم ( ٩٧ ) الصادر في حزيران ٢٠٠٤ الذي نظم العمل السياسي والاحزاب السياسية وقانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية واخيرا الدستور الدائم لعام ٢٠٠٥ م .

الذي جاء بنصوص ومواد تؤكد على بناء دولة مدنية ديمقراطية تحترم حقوق الانسان وحررياته العامة وتؤكد على المواطنة والمساواة واحترام القانون واستقلال القضاء وحرية الصحافة والاعلام ، الا ان تلك النصوص والمواد لم تؤخذ طريقها الى التطبيق العملي فاصبح بناء الدولة هشاً واصبح العراق يعد من الدول الفاشلة نتيجة المحاصصة السياسية والحزبية وانتشار الفساد المالي والاداري في جميع مفاصل تلك الدولة

**المبحث الثالث : متطلبات تحقيق الدولة المدنية في العراق**

في هذا المبحث من الدراسة نحاول تسلیط الضوء على متطلبات تحقيق الدولة المدنية في العراق وهي متوافرة لو احسن استغلالها وتفعيلها وتبلوره الرؤية الوطنية الواضحة لتطبيقها على ارض الواقع وبالتالي يمكن التركيز عليها لبناء دولة مدنية ديمقراطية تقوم على اساس المواطنة وتتبذل الطائفية والقومية والقبلية واي مسميات اخرى يتناقض وجودها مع هذا المشروع الكبير .

وقد تم تقسيم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب رئيسية تناول

**المطلب الاول : المتطلبات السياسية**

اما المطلب الثاني : تناول المتطلبات الاجتماعية والثقافية

اما المطلب الثالث: فقد تناول المتطلبات الاقتصادية

**المطلب الاول : المتطلبات السياسية**

ان الشكل السياسي للانظمة الحاكمة في العراق قبل عام ٢٠٠٣ م وما بعده شكلت عوامل اساسية لبناء الدولة المدنية في العراق على الرغم من عدم وجود تطبيق عملي لما نصت عليه الدساتير والقوانين منذ نشوء دولة العراق الحديثة وتتويج فيصل بن الحسين ملكاً على العراق عام ١٩٢١ وصدور قانون المجلس التأسيسي العراقي المراد انتخابه عام ١٩٢٤ والذي كانت له ثلاثة غایات هي البت بشأن المعاهدة العراقية البريطانية لسنة ١٩٢٤ والتصديق على القانون الاساسي العراقي واصدار قانون الانتخابات النيابية .

ان من ابرز تحولات الثقافة السياسية العراقية منذ ان تشكلت الدولة العراقية عام ١٩٢١ كونها ثقافة غير شاملة لذلك بدأت اولى محاولات لايجاد هوية للوطن الجديد بدأت المحاولة بمفارقة تمثل في اختيار ملك لاصول غير عراقي لحكم العراقيين ، فاصل الملك فيصل من الحجاز وهو ابن الشريف الحسين بن علي شريف مكه وحاكمها قبل سيطرة ال سعود عليها وبقية مناطق نجد والجاز المعروفة الان بالسعودية ٣٠ .

كما ان الجهازين الاداري والعسكري اللذين شكلوا البنى الاولى للدولة العراقية الحديثة كانوا خليطاً غير متجانس من الضباط الشرقيين الذين شاركوا في ثورة عام ١٩١٦ ضد الدولة العثمانية ، والذين فاتلوا تحت راية ماسمي ( الدولة العربية الكبرى ) من جهة ومن جهة اخرى من المتأثرين بالأنموذج العثماني في ادارة المجتمع والدولة ، فوزير الدفاع

العراقي الاول ( جعفر العسكري ) كان ضابطا في الجيش العثماني ، ومن ثم التحق بثورة عام ١٩١٦ م . بقيادة الشريف ( حسين بن علي ) ضد العثمانيين .

ان صعوبة التأسيس الاول للدولة الحديثة كان يتركز على حقيقة ، انه فيما عدا نخبة المجتمع في العراق ، فان جل افراد هذا المجتمع لا يعون معنى الدولة الحديثة ولا السياسة الحديثة ، ولا معنى عندهم ( لافي وعيهم ولا في تفكيرهم ) لايota مؤسسات او لايota علاقات او لايota اجهزة وخصوصيات ..... نظرا لما اعتادوا عليه سابقاً من تقاليد وادارات محلية اوعشائرية او اوتوقратية او طائفية او بيروقراطية او استبدادية ، فالمشكلة ليست في تأسيس الدولة بقدر ما تكمن في عوامل التأسيس وظروفه

ان واحدة من اكثر امراض الدولة التقليدية خطورة وتهديدا للمشروع الديمقراطي المتمدن وما تقع به هذه الدولة هو عدم توافق وفقدان التنسيق بين التعبئة الاجتماعية ( Social Mobilization ) من جهة والتعبئة السياسية ( Political Mobilization ) . وامام هذا الوضع المضطرب يظهر جلياً قصور المشروع السياسي عن مواكبة الحراك الاجتماعي ولذا يكون تكيف السياسة للمجتمع هو شيء عثماني تعجز الدولة التقليدية بكامل مؤسساتها وتشريعاتها وثقافتها عن تحقيقه لأنها لا تمتلك الاليات الضرورية للوصول الى هذا الهدف <sup>٣٦</sup> .

ان دروس التجربة التاريخية في العراق الحديث تكشف عن ان مصدر مأساته تكمن في عدم تكامله الذاتي ، اذ يستحيل بلوغ التكامل دون تكامل الاحزاب والنخب السياسية في رؤية وطنية واجتماعية واقعية وعقلانية ، فالتجزئية القومية الضيقية والعرقية والطائفية الاخذة في الصعود هي الوجه الظاهري للانحطاط الباطني وكلاهما لا يصنع دولة معاصرة ولا تحديث ولا اجماع شرعي ، اذ لا يمكن للنزاعات القومية الضيقية والعرقية والطائفية ان تحصل على اجماع وطني مما يجعل الجميع بالضرورة ضعيفاً من حيث امكاناتهم بالوطنية ، ومنهكين في ثباتهم الاجتماعي ، وناقصين في عقولهم العراقي وديموتهم الوحيدة هي المؤقت والتاقلم ، لكنها ديمومة لا تصنع ثباتاً واستقراراً ديناميكياً للعراق مما يحرفهم بالضرورة عن فكرة الدولة الشرعية والمجتمع المدني والثقافة العقلانية مع ما يترب

عليه من استعداد دائم لاقتراف الرذيلة السياسية والتقلب فيها بمعايير مقاييس العابر والممؤقت<sup>٣٧</sup>.

ان ظهور تجربة التحول الديمقراطي في العراق كشفت عن انها فاقدة للمؤسسات والروابط الحديثة ، فاقدة للثقافة الحضرية متداخلة بوصفها عملية سياسية في شبكة الروابط القبلية والاسرية والدينية وقيم العنف الاجتماعي فضلاً عن ذلك فأن المجتمع العراقي لم يستطع حتى الان اعادة انتاج الحقل السياسي ولا ان يمتلك مشتركات اجتماعية نتيجة تفكك الاطر السياسية والانقسام والتشتت وبروز البنى العصبية والاحتكام الى المحاصلة وعدم الفصل بين المجال المدني والمجال السياسي ، كما تعاني الجماعات السياسية العراقية من غموض مفهوم المؤسسات الديمقراطية او وظائفها وادوارها فضلاً عن قوة المجتمع الاهلي مقابل ضمور شديد في مؤسسات الدولة<sup>٣٨</sup>.

او لاً : الدستور كعامل اساسي لبناء الدولة المدنية :

لقد أصبح تركيز المبادئ العامة المتعلقة بتنظيم السلطات العامة ومهامها عرفاً مثبتاً في نص مقبول رسمياً يسمى الدستور ، ولعل بريطانيا هي الدولة شبه الوحيدة التي تستثنى من هذه القاعدة دستور هي كلمة فارسية الاصل ، دخلت اللغة التركية ، ثم شاعت في اللغة العربية واصبحت لها عدة معاني تطورت مع الزمن ، غير ان مفهوم الدستور اليوم يطلق على القانون الاساسي او مجموعة القواعد الاساسية التي تقرر طبيعة نظام الحكم وسلطات الدولة وطرق توزيع هذه السلطات وكيفية استعمالها ، كما تبين حقوق الافراد وواجباتهم<sup>٣٩</sup>.

والدساتير نوعان : اما مدونة مكتوبة واما عرفية غير مكتوبة ، وعليه فكل دولة دستور من الناحية الموضوعية حتى ولو لم يكن قائماً من الناحية الشكلية ، وتنقسم الدساتير ايضاً الى مرنة وجامدة .  
كما ان هنالك عدة وسائل واساليب لتحضير ووضع الدساتير المكتوبة والتي يمكن تقسيمها الى نوعين<sup>٤٠</sup> .

١- اساليب ملكية في اقامة الدستور المكتوب المدون وذلك عن طريق المنحة لانشاء او اقامة الدستور LOCTROL او ( الهبه ) ٩ او طريقة العقد او الميثاق لنشأة الدستور ( Le Pavte )

٢- اساليب الديمقراطية فيمكن تحديدها باسلوبين هما نشأة الدستور بواسطة الجمعية التأسيسية المنتخبة كما في اقامة الدستور الجمهوري

باليولايات المتحدة الامريكية ، حيث وضع الدستور الكونفدرالي لسنة ١٧٧٦ وكذلك عندما وضعت هيئة اخرى دستور الولايات المتحدة الأمريكية ١٧٨٧ في مؤتمر فيلادلفيا ، كذلك تحضير دستور كل من المانيا ( دستور فيمار لعام ١٩١٩ ) و ( الدستور التركي لعام ١٩٢٤ ) وغيرها من الدساتير ، اما الاسلوب الثاني فهو وضع الدستور بواسطة الاستثناء الشعبي وقد اخذت بعض الدول بهذه الوسيلة مثل ايرلندا في وضع دستورها لعام ١٩٣٧ وفرنسا في اقامة دستورها للجمهورية الرابعة عام ١٩٥٦ وكذلك الدستور الايطالي لعام ١٩٤٧ ودستور مصر لعام ١٩٥٦ ، وكذلك دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ م .

ان الدستور ليس فقط مجموعة من القواعد القانونية المدونة ، وثيقة مكتوبة تتعلق بنظام الحكم في الدولة ، بل هو ايضا عملية صيغة قانونية ، ترسى الأسس الازمة لكفالة عنصر الشرعية للقوة السياسية ، في ضوء ذلك تقوم الدساتير بدور في تنظيم وظيفة الحكم ايا كان النظام السياسي القائم سواء اكان ديمقراطياً أم غير ديمقراطي ، جاء في المادة ١٦ من الاعلان الفرنسي لحقوق الانسان الصادر عام ١٧٨٩ ان اي عقد بين الحاكم والمحكوم حتى يسمى دستورا يجب ان يتضمن فصلا للسلطات ، وان الدستور اليوم كمفهوم تتجلى في ابهى صورها من خلال تنظيم السلطات العامة في الدستور ، وهي السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية من حيث التكوين ، والاختصاص ، والعلاقة بين هذه السلطات ، وحدود كل سلطة ، وهذا ما يطلق عليه ( فصل السلطات ) <sup>٤٢</sup> .

لقد كان الدستور منذ نشأت مفهومه الحديث ولايزال يستخدم وسيلة في الصراع السياسي <sup>٤٣</sup> ويلاحظ في معظم الدساتير الحديثة مبادئ مشتركة يعبر عنها باسلوب مشترك وتستند الى ثلاثة نقاط رئيسية <sup>٤٤</sup> . ١- مبدأ سيادة الشعب ، اي الانتخاب العام .

٢- اخضاع القرارات السياسية لقواعد ثابتة تتعلق بالنقاش والمناقشة .  
٣- تطوي معظم الدساتير الحديثة على بيان حقوق المواطن الانسانية والاقتصادية والاجتماعية

ان الدستور واحد من اهم مقومات بناء الدولة المدينة بل انه اول مقوماتها اذ لا توجد دولة بلا دستور يعبر عن ارادة شعبها ويذهب البعض في

تفسير الاساس التاريخي لعلوية الدستور الا ان الدستور هو من ينشئ الدولة ويخلقها ، فالدولة لا وجود لها قبل الدستور ، اذ ان وجود الدستور سابق على وجود الدولة<sup>٤٦</sup> .

وتأتي أهمية الدستور من تنظيمه للمجتمع ، فان القانون في الواقع هو وسيلة السلطة السياسية في تنظيم المجتمع وادارته وتحقيق اهدافه واما عملت السلطة باسم القانون فان هذا يعني التزامها في الاحوال الطبيعية بقواعد ثابته ، بمعنى انها تصرف باسم الهيئة الاجتماعية الممثلة لها وليس بموجب ارادة من يمارسون السلطة<sup>٤٧</sup> .

ان التطبيق الشكلي لهذا الدستور لم ينجح في بناء دولة عراقية مدنية حديثة وذلك لجملة من الاسباب يتعلق القسم الكبير منها بالتطبيق العملي للدستور من خلال الصلاحيات والفصل بين السلطات اضافة الى التدخلات الدولية والاقليمية بالشأن العراقي والتي حالت دون بناء تجربة سياسية ديمقراطية ناجحة .

ان تقييم ذلك يتطلب منا معرفة وبحث عميق في الا دور التي مارستها المؤسسات السياسية التنفيذية والتشريعية والقضائية في ظل دستور ١٩٢٥م . فالبرلمان كمؤسسة تشريعية كان برلماناً صورياً لا يمثل الشعب وكان البرلمان العراقي مكون من مجلسين هما : الاعيان والنواب واما كان مفترضاً في اعضاء مجلس النواب ان يكونوا ممثلين عن السكان ومنتخبين من قبل الشعب فان مجلس الاعيان كان يعين بارادة ملكية ، وعليه فقد كان لهذا المجلس دور ضعيف في عملية تشرع القوانين ، بسبب طبيعته وحجم عضويته فالدستور نص على عدم تجاوز نسبة اعضائه اكثر من ربع اعضاء مجلس النواب وذلك لاعطاء هذا الاخير يداً أعلى في التصويت على اللوائح ومن ناحية اخرى لم يمتلك مجلس الاعيان صلاحية الانفراد لتشريع اي لائحة ان هذا الدور انطلق من اعتبارات ديمقراطية مفادها ان اعضائه لم يستمدوا سلطتهم من الناخبين ، لأنهم كانوا يعينون من قبل الملك لمدة ثمانية سنوات ويعزلون من قبله في اي وقت خلال هذه المدة<sup>٤٨</sup> .

اما في ما يتعلق بالسلطة التنفيذية في العهد الملكي فان حكم الملك فيصل كان حكماً ملكياً دستورياً ، مقيداً بالنص الدستوري ويعمل ضمن حدوده . وكما وضحنا سابقاً الى ما يوجب الاخذ بعدم شرعية هذا الحكم منذ البداية ، كما ان الفئات والقوى الاجتماعية التي كانت متغذة في هذا الحكم هي

من طبقة الاشراف او (السادة) السنة بشقيها : الذي يترأس الطرق الباطنية ، او المرتبط بشيوخ العشائر في الفرات الاوسط والريف عامه . اما في ما يتعلق بالسلطة القضائية ، فقد نص الدستور ١٩٢٥ على استقلالية القضاء وحمايته ، من تدخل الجهات الحكومية الاخرى ، الا ان الواقع افرز صورة مغايرة ، حيث افقد القضاء الى الاستقلالية ، اذ خضع لنفوذ السلطة التنفيذية، نظراً لاندماج دوره الوظيفي مع الجهة الاخرة ضمن اسباب اخرى ففي عدد من الوزارات على سبيل المثال كان منصب وزير العدل يشغل وكالة من قبل رئيس الوزراء او اعضاء اخرين في الوزارة ، وهذه الصيغة وضعت وزارة العدل تحت سيطرة وتاثير الاهداف والمصالح الذاتية للوزراء والجماعات المتنافرة داخل كيان الوزارة وكانت المحاكم العراقية بمختلف مستوياتها تفتقر الى الحماية والحرمة في عملها وقد تجسد انحراف القضاء عن الاستقلالية والحياد بصيغ اخرى عديدة<sup>٤٨</sup> .

اما في حقبة النظام الجمهوري التي شهدت اصدار خمسة دساتير مؤقتة بینت فيه الشكل السياسي لنظم الحكم الجمهورية ، فالنظام الجديد الذي قام بعد ٤ تموز لم يكتسب شرعنته بشكل قانوني عن طريق الانتخابات بل لجأ الى القوة لكسب هذه الشرعية والتي تعرف بالشرعية الثورية وفي السابع والعشرين من تموز عام ١٩٥٨ صدر الدستور المؤقت الذي لم يوضح فيه شكل النظام السياسي ،

فلم يكن نظاماً رئاسياً فلم يتمتع مجلس السيادة والذي انيطت به مهام رئاسة الجمهورية باي صلاحيات حقيقة ، ولم يكن نظاماً نيابياً اذ لاينطبق عليه خصائص النظام النيابي ولم يكن نظاماً خليطاً فلم يتقاسم رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء الصلاحيات التنفيذية فيما بينهما ، ولم يكن معتمدأ على نظام الجمعية كما في سويسرا حيث تمتلك الاخرة السلطات جميعها : لأن مجلس الوزراء كان يمتلك السلطتين التشريعية والتنفيذية كما لم يكن هذا المجلس منتخبأ ، بل جاء عن طريق القوة<sup>٤٩</sup> .

اما في العهدين الجمهوريين الثاني والثالث المتذرين للمدة من الثامن من شباط عام ١٩٦٣ م حتى ١٧ من تموز عام ١٩٦٨ م ، فقد اعتمد النظام الجمهوري الرئاسي كشكل للنظام السياسي الحاكم في العراق على الرغم من ان العهدين الجمهوريين استندوا في شرعنتهما على الانقلاب ضد السلطة السابقة من دون الحصول على هذه الشرعية بالطرق القانونية

كالانتخاب ، اما في الجمهورية الرابعة التي امتدت منذ عام ١٩٦٨ م حتى عام ٢٠٠٣ م ، فقد صدر دستوران ، الاول عام ١٩٦٨ م والذي اعطى ماسمي ( مجلس قيادة الثورة ) السلطة الشرعية وسلطة اختيار رئيس الجمهورية ونائبه كما انه منح صلاحيات السلطة التنفيذية لرئيس الجمهورية اذ اعتمد دستور ١٩٦٨ م النظام الجمهوري الرئاسي كشكل للنظام السياسي الحاكم في العراق على الرغم من ان العهديين الجمهوريين استندوا في شرعيةهما على الانقلاب ضد السلطة السابقة من دون الحصول على هذه الشرعية بالطرق القانونية كالانتخاب ، اما في الجمهورية الرابعة التي امتدت منذ عام ١٩٦٨ م . حتى عام ٢٠٠٣ م ، فقد صدر دستوران الاول عام ١٩٦٨ م والذي اعطى ماسمي ( مجلس قيادة الثورة )

السلطة الشرعية وسلطة اختيار رئيس الجمهورية ونائبه كما انه منح صلاحيات السلطة التنفيذية لرئيس الجمهورية اذ اعتمد دستور ١٩٦٨ م النظام الجمهوري الرئاسي كشكل للنظام السياسي للجمهورية الرابعة .  
اما دستور ١٩٧٠ م فقد سيطر رئيس الجمهورية الذي هو في نفس الوقت رئيس مجلس قيادة الثورة على السلطة في النظام السياسي الذي اقره دستور عام ١٩٧٠ م وقد ركز هذا الدستور النظام الرئاسي ، واسندت مهمة السلطة التشريعية الى مجلس قيادة الثورة وتمت الاشارة في دستور عام ١٩٧٠ م . الى هيئة جديدة هي ( المجلس الوطني ) فجرت اول دورة انتخابية عام ١٩٨٠ م .

اما بعد اسقاط نظام الجمهورية الرابعة في ٩/٤/٢٠٠٣ م . سقط دستور ١١١٦ / تموز / ١٩٧٠ المؤقت وتعديلاته كافة وفي الخامس عشر من تشرين الثاني عام ٢٠٠٣ م تم توقيع اتفاقاً بين الرئيس الدوري لمجلس الحكم الانتقالي اندماج جلال الطالباني مع رئيس سلطة الائتلاف المؤقتة الحاكم المدني الامريكي للعراق بول برمير تضمن جدولأً زمنياً لنقل السلطة الى العراقيين تنتهي في كانون الاول عام ٢٠٠٥ م . وقد صدر بعد ذلك اتفاق قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية في الثامن من اذار عام ٢٠٠٤ م والذي تالف من ديباجة و ( ٦٢ ) مادة وأشارت المادة الرابعة من قانون ادارة الدولة الى ان نظام الحكم في العراق جمهوري ، اتحادي ( فدرالي ) ، ديمقراطي ، تعددي لكنها لم تشير الى طبيعة هذا النظام فهل هو برلماني ام رئاسي لان العراق حكم خلال الفترة الممتدۃ من

الثلاثين من حزيران عام ٢٠٠٤م . وحتى ايار من عام ٢٠٠٦م . وهو تاريخ تشكيل الحكومة الاولى حسب دستور ٢٠٠٥م . الدائم بنظاميه الاول كان اقرب الى الرئاسي والثاني كان برلمانياً<sup>٥٢</sup> .

اما دستور ٢٠٠٥م. النافذ فقد وضح طبيعة نظام الحكم في العراق ، حيث نصت المادة الاولى على مايلي ( ... نظام الحكم فيها جمهوري ، نيابي (برلماني) ...) ، وعلى الرغم من الاشارة الى ان نظام الحكم هو نظام برلماني ، الا ان هذا النص يتعارض احياناً مع نصوص اخرى واردة في دستور ٢٠٠٥م . تتنقص من طبيعة النظام البرلماني ، اذ منح دستور ٢٠٠٥م . مجلس النواب صلاحيات تجعله مهيمنة على السلطة التنفيذية متمثلة بكل من مجلس الوزراء ورئيس الجمهورية ، فمتلاً لا يستطيع رئيس الوزراء اقالة اي من وزرائه الا بعد موافقة مجلس النواب ، وهذا امر داخلي يخص مجلس الوزراء ورئيسه حسب ما يراه لتسخير شؤون الدولة بشكل افضل<sup>٥٣</sup> .

ويذهب بعض الكتاب الاكاديميون الى ان العراق بحاجة الى نظرية يتکي عليها لبناء دولته ، وهذه النظرية هي ( العقد الاجتماعي ) من اجل تاسيس دولة مدنية حديثة وعصرية<sup>٥٤</sup>

#### ثانياً : بناء المؤسسات الدستورية

يقصد بالمؤسسات الدستورية هي جملة الاشكال والبني الاساسية في التنظيم الاجتماعي على نحو ما تقرره القوانين او العادات في جماعة انسانية<sup>٥٥</sup> .

ان الديمقراطية نوع من التنظيم المؤسسي للمجتمع السياسي تهدف الى ادارة الانقسامات المختلفة في المجتمع بصورة سليمة لتحقيق الصالح العام ، ان عملية البناء المؤسسي ليس ترفا بل هي مفصل من مفاصيل المقوم السياسي وهي احد المقومات الاساسية في المجتمعات الراغبة في بناء الدولة المدنية الحديثة الى جانب مقومات اخرى يجب توافرها اجتماعية واقتصادية وفكرية<sup>٥٦</sup> .

ان ما هو اکثر اهمية من وجود مؤسسات مستقرة وثبتتة هو العلامة على ان هذه المؤسسات وان بقاء هذه المؤسسات تزداد مكانة وسلطنة بمعنى وجود مؤسسات سياسية غير شخصية ، ودائمة نسبياً وان بقاء هذه المؤسسات لايرتبط بتغير الرؤساء وهي مؤسسات تتبع تخصصاً معيناً في

ممارسة الشؤون العامة وب التالي هي فعالة اكبر للعملية السياسية التي تعزز الشعور بالهوية السياسية للجماعة<sup>٥٧</sup>

ان المؤسسات السياسية والعملية السياسية تشكل الاطار الذي يجري فيه الصراع السياسي ، تطلب ذلك موافقة جميع القوى السياسية المختلفة مسبقاً على نوع المؤسسات التي يمر بها فيها الصراع<sup>٥٨</sup>

لذا فان للمؤسسات دوراً كبيراً ومحورياً في ترسیخ دعائم النظام السياسي او الاجتماعي او الاقتصادي او الثقافي لا ي دولة .

فلا يمكن لأي مجتمع بشرى ولا يمكن لأي مؤسسة حكومية ان تمارس نشاطها في ظل غيبة قواعد واجراءات واضحة ومحددة ، اذ بدونها يضطرب المجتمع وتعمه الفوضى<sup>٥٩</sup>

وليس بكاف ان حل المؤسسات و عملها وصفيا وانما المهم ان يدرك ويرصد مدى تاثير هذه المؤسسات بالمحيط الاجتماعي للنظام السياسي<sup>٦٠</sup> .

ان وجود المؤسسة في النظام السياسي الديمقراطي يحقق عدة منافع ومزايا تتمثل هذه في ان نواة النظام السياسي وجوهره يتمثل في المؤسسات ، فوجود المؤسسات يفيد في توجيه عقل المواطن بأنه عضو في جماعه ، وبهذا يسهم في اخراجه من دائرته الخاصة وتجعله يهتم بشؤون الدولة كلها ويسمم في مناقشتها ومعالجتها وبالتالي تترسخ قيم المواطنة والشعور بالانتماء للدولة .

ان الدولة ليست الكيان الجامع الذي تتحقق فيه السيادة فحسب ، وانما هو مجموع المؤسسات والاجهزة التي تتجسد فيها سلطة الدولة ، اي سلطة المجموع الاجتماعي (الامة) من خلال مؤسسات الدولة واجهزتها ويختلف امر السلطة في الدولة الحديثة عن الدول والمجتمعات السابقة في مفهوم السلطة ومقاديرها ومصادرها وتوزيعها في الامة او الشعب في الدولة الحديثة مصدر السلطة مارسها عن طريق التقويض او الانابة لتعذر مباشرتها من قبل المواطنين جميعا وكي لا يقع احتكارها من طرف فرد او ملك ، رئيس جمهورية ، رئيس حكومة او ( هيئة ، حكومة ، برلمان ) طورت الدولة الحديثة نظاما لتوزيع السلطة يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات بقصد تحقيق التوازن بين مؤسسات الدولة لمنع احتكار حق يعتبر حقا عاماً وعلى هذه المبادئ الحاكمة للسلطة تقوم فلسفة الدولة الحديثة<sup>٦١</sup> .

**ان دولة المؤسسات هي اولاً :** دولة سيادة القانون في كل المجالات وعلى جميع المستويات .

وهي ثانياً : الدولة التي تمتلك رؤية واضحة ونظرة مستقبلية الى الدور المطلوب منها هي ملتزمة وقدرة على تحديد الاهداف ورسم السياسات والخطط والبرامج . وهي دولة الارادة الحديثة والفاعلة التي تنظر الى المواطنين لا كمستهلكين يتلقون الخدمات ، بل كمواطنين يشاركون في صنع القرار وفرض التغيير لازام الادارة

بتطوير وتحسين خدماتها ولذا فان بناء المؤسسات يؤدي الى بناء دولة ترتكز على قاعدة متينة وفعالة ، فضلا عن انها تؤدي الى اعادة هيكلة القديم منها <sup>٦٢</sup> .

اما فيما يتعلق بالعراق وبعد تغيير النظام السابق في ٩ / ٤ / ٢٠٠٣ م. فقد بدأ النظام العراقي الجديد توجهاته نحو بناء دولة مدنية عصرية حديثة تعتمد الدستور والقانون كمرجع لها ، وقد كان دستور ٢٠٠٥ م. من اهم الانجازات التي تحققت على صعيد العملية السياسية في العراق . لقد اختار العراق العراق وفق دستور ٢٠٠٥ م ان يكون دولة اتحادية نظام الحكم فيها جمهوري نبابي وان هذا النظام يمارس نشاطه وفعالياته المختلفة عبر مؤسسات دستورية تتوافق مع هذا الاختيار وتنسجم معه ، اذ ان النظام البرلماني يتميز بعدة خصائص ، منها ان الجهاز التنفيذي في النظام البرلماني يتصرف بالثنائية السياسية متكوناً من رئيس الدولة غير المسؤول وقد يكون ملكاً ومن رئيس الحكومة صاحب السلطة الحقيقة في المؤسسات التنفيذية ، وسنوضح طبيعة المؤسسات العراقية وفق الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ م واهم الصلاحيات التي نص عليها هذا الدستور لبيان مدى توجهات النظام السياسي في بناء الدولة المدنية اذ احسن التطبيق العملي لهذه النصوص الدستورية .

اناط دستور ٢٠٠٥ سلطة التشريع الاتحادي الى مؤسستين دستوريتين هما :

مجلس النواب ومجلس الاتحاد واوضحت المادة (٤٨) من دستور ٢٠٠٥ م اليه تكوين عدد الاعضاء فيه ، وقد بينت المادة (٦١) من الدستور صلاحيات مجلس النواب العراقي بما ياتي <sup>٦٣</sup> .

## ١- تشريع القوانين الاتحادية .

٢- الرقابة على اداء السلطة التنفيذية

٣- انتخاب رئيس الجمهورية .

٤- تنظيم عملية المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية

**المطلب الثاني :- المتطلبات الاجتماعية والثقافية**

ان التنوع المجتمعي في العراق هو دليل على ان العراقيين منذ القدم لم يكونوا طاردين للأخر بل حاضنون له ولو لا هذا الاحتضان والانصهار بين المكونات العراقية لما كان هذا التنوع قد استمر منذ الاف السنين على الرغم مما اصاب هذا التنوع الكثير من التفكك والانقسام والتناحر بفعل عوامل سياسية واجتماعية داخلية وخارجية والتي اريد من خلالها بان يكون للمجتمع العراقي المتتنوع وتميز بهذه الخاصية الفريدة عامل ضعف لا عامل قوة في بناء الدولة العراقية الحديثة .

ان تأسيس الدولة على البعد الطائفي او المناطقي او القومي وممارسة العمل السياسي من خلالها يؤسس للصراع والعنف ويصبح افرازاً طبيعياً له ويصبح المواطن هو المحرقة فيصبح الاختلاف مع الآخر قائماً على الكراهية والحقد وينتج عن ذلك الالغاء والاقصاء لكل من لا يملك القوة والسلطة في هذه الدولة .

**او لاً : الثقافة السياسية العراقية والدولة المدنية**

ان البحث في اسس الثقافة السياسية في العراق وبيان خصائصها يمهد لنا الطريق لمعرفة مانتجته الثقافة السياسية العراقية من تراكمات عبر العصور وامكانية ان تؤدي هذه الثقافية دوراً مهماً في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة

يرى (موريوس ديفرجيه) ان الثقافة السياسية جزء من الثقافة السائدة في مجتمع معين ، غير انها بمجموع عناصرها تكون تركيباً منظماً ينطوي على طبيعة سياسية ويدركه ( صادق الاسود) الى تاكيد معنى الثقافة السياسية على مستويين : مستوى الفرد ومستوى النظام . فعندما نركز الاهتمام على الفرد فان بؤرة الثقافة السياسية تصبح نفسية في جوهرها وينصب ذلك على كل الطرق المهمة التي يتوجه الفرد بها ذاتياً نحو العناصر الاساسية في نظامه السياسي ، اي كيف يشعر الفرد وكيف يفكر بالرموز والمؤسسات والقواعد التي تكون النظام السياسي في مجتمعه؟ وكيف يستجيب

؟ ومن ناحية اخرى ماهي الروابط بينه وبين المقومات السياسية لنظامه السياسي ، وكيف تؤثر هذه الروابط على سلوكه<sup>٦٤</sup> .

ثانياً : التنوع المجتمعي واثره في بناء الدولة المدنية

يعد العراق واحد من المجتمعات المتنوعة ، تعايشت فيه منذ القدم مكوناته المختلفة ، وشكلت فيه فسيفساء جميلة حيث يضم العراق على ارضه الاديان السماوية الثلاث ( اليهودية والمسيحية والاسلام ) ، وعلى الرغم من ان اليهود في خمسينيات القرن الماضي . الا ان وجودهم في العراق لا يمكن انكاره<sup>٦٥</sup>

اما الوجود المسيحي في العراق ، فهو قديم يعود كما تورد بعض الروايات الى المدة التي تلت غياب السيد المسيح (عليه السلام) بنحو ثلاثة عقود ز هذا الوجود المسيحي متتنوع كذلك ، اذ ان المسيحيين الناطقين بالسريانية مثلاً ينقسمون الى كلدان وكاثوليك واثوريين نساطره ، وسريان ويعاقبه ، مع جماعات بروتستانتية صغيرة<sup>٦٦</sup> .

اما المسلمين في العراق فينقسمون الى شيعة وسنة ، ( الشيعه ) فرق كثيرة والاكثر انتشاراً في العراق هم الشيعه الاثنا عشرية ، اما السنة فهم اربعة مذاهب ( الاحناف والشوافع والحنابلة والمالكية ) وبين هذه المذاهب اختلافات مدونة في الكتب الفقهية كما تتوارد في العراق اديان وطوائف اخري كالصابئة واليزيدية والشبك والكافائية . اما على صعيد القوميات ، فالعراق يضم القوميات العربية والكردية والتركمان والايزيديه والاثوريه والقومية العربيه فيها من الشيعه والسنة كذلك ، والقومية الاثوريه فيها كاثوليكي وبروتستانت ، والكرد على الرغم من ان قوميتهم واحدة ، الا ان فيهم اختلافات كثيرة على مستوى اعتناق الطرق الصوفية التي تنتشر بكثرة في كردستان ، وعلى مستوى اللغة المستعملة بل حتى على مستوى المذاهب ، اذ يعتنق الكرد الفيلية المذهب الجعفري في حين ان اغلب الكرد يعتنقون المذهب الشافعي والحنفي<sup>٦٧</sup> .

واذ كانت بعض المؤسسات الاجتماعية تكاد ، لعبت دوراً هامشياً في بناء شخصيات الافراد في مجتمع العراق ، فإن المؤسسة الدينية تكاد تكون المؤسسة الاكثر فعلاً في الشخصية العراقيه عموماً ، منذ تأسيس الدولة الحديثة بعيد الاحتلال البريطاني<sup>٦٨</sup> .

ان العراق لم يعرف في تاريخه الحديث والمعاصر فكرة ونموذج الحكم الثابت و فقد كان تاريخه منذ عشرينات القرن العشرين سلسلة من

الانقلابات الحادة التي جعلت منه ميداناً ل مختلف التجارب الراديكالية التي تتوجب بتصاعد التوتاليتارية البعثية والدكتاتورية الصدامية وفيها تجسدت فاضحة فكرة ونموذج المؤقت في كل شيء بحيث تحول المؤقت فيها إلى ثبات دائم وفي هذا تكمن أحدى السمات الجوهرية للخراب السياسي والاجتماعي الذي تعرض له المجتمع والدولة<sup>٩</sup>. ان التركيز على الهوية والفكر المنغلق والتي تعلي من شأن نفسها وتنتفي الآخر ، تتصب ل نفسها الفخاخ والالغام التي تعيق حركتها وتورط نفسها في مهالك وتمارس الانتحار ببطء بلاوعي ، وكلما وقعت زاد انغلاقها ، وزاد رغبتها في مواجهة الآخر لأن ذلك الفعل يعطيها البقاء ويحافظ على عزتها وكبرياتها ، لكنها مع الوقت تنتهي وتصبح متناقضة مع واقعها فينتهي بها الامر إلى العزلة بممارسة العنف ضد الكل

ان عمليات بناء الدول من العمليات الاجتماعية – السياسية التأسيسية الكبرى والشاملة ذات الطبيعة المركبة والمعقدة ، كما ان عمليات اعادة بناء الدول من العمليات ذات الطبيعة المركبة والمعقدة ، كما ان عمليات اعادة بناء الدول من العمليات ذات الطبيعة المضاعفة في مستوى تركيبها وتعقيدها لانطواها بشكل طبيعي وفي ان واحد على هدم لبناءات الدولة السابقة ، ووضع اسس جديدة لبناء دولة جديدة ، تكون في العادة مختلفة كلية وجذريةً عما كان قائماً ، وتدرج عملية بناء الدولة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ في هذا الاطار . اذ جرى التغيير بشكل كلي وجذري لطبيعة هذه الدولة ، مما لم يقتضي تعديل طبيعة النظام السياسي السابق فحسب ، بل تغييراً كلياً لاسس الدولة السابقة في جميع المجالات وعلى كل المستويات وفي مقدمتها الاساسان الدستوري والقانوني<sup>١٠</sup> لو اخذنا مثلاً حول كيفية تعامل الدول مع التنوع الثقافي في مجتمعاتها منذ تأسيسها ففي الولايات المتحدة الامريكية شرع المركز منذ نشوء الدولة عام ١٧٧٦ في انتهاج سياسة الاستيعاب (Assimilation) حتى بداية السبعينيات الماضية . فاستمرارية الهجرات البشرية وتبني تركيبتها الاثنية والعرقية قد نظرت اليها الاكثرية المهيمنة بكثير من الشك وذلك خوفاً من انها ستعمل مستقبلاً على احداث تغيير جوهري في التركيبة السكانية للدولة يكون في غير صالح الانغلو ساكن البروتستان . ومن ثم عممت هذه الجماعة الى تبني سياسة يتم فيها جعل هويتها الثقافية بمثابة النموذج الاعلى منزلة (Superior Archetype) . اي بمعنى جعل الهوية الانغلوساكسونية

بمثابة القالب الذي يتوجب التطابق معه والدخول بين اصلاح اطاره من قبل المهاجرين الجدد<sup>٧١</sup>.

لا يمكن ان تقوم دولة ما اذا ما فشل المجتمع في انتاج وحده وتماسكه ولن تنتج وحده مجتمعية ويستقيم تماسك انساني دونما تعايش مشترك ، ولن يستديم تعايش مشترك دونما روابط عضوية سياسية عادلة وتأمين مشترك للمصالح تقوض فرص البقاء المجتمعى فيما لو اعتمدت رؤى التمييز ومناهج الاقصاء وقيم الكراهية القائمة على رفض التعايش المؤسس على الاختلاف . وتض محل امكانية التماسك الوطني والاجتماعي فيما لو سادت ثقافة العنف والسلط والاكراه ومصادرة الحقوق سواء في تطبيقات الدولة او في تطبيقات المجتمع<sup>٧٢</sup> . وليس للنظام السياسي في الدولة الحديثة عقيدة ثقافية او دينية يدين بها ، وتكون له منزل المرجع الاجتماعي والسياسي والتشريعي ، فالنظام الذي من هذا النوع ينتهي الى ان يصبح كلانياً ، وان يصطدم بمضمون الدولة المدني ، وبمعنى السياسية بما هي فكرة نسبية معيارها الوحيد المصلحة العامة ، فالنظام السياسي الحديث يقوم على مبدأ المواطنة وهي علاقة انتماء الى جماعة وطنية عليا ، انصهارية والى دولة تعبر عن كياناتها باعتبارها جماعة سياسية والمبدأ هذا لا يلحظ اصول المواطنة الثقافية او الدينية ، او العرقية ، وانما يلحظ حصاراً رابطة الانتماء الاجتماعي الى الجماعة الوطنية وما يترتب عنها من حقوق وواجبات .

اما في ما يتعلق بالثقافة السياسية للنخب العراقية فانه تبرز من بين كل المكونات الاساسية والاقليات نخب عراقية تتاثر وتأثر بالفكر السياسي العراقي لتسير به باتجاهات مختلفة ، لذلك برزت لنا حركات نبوية متعددة اضافة للثقافة السياسية بين الجماهير العراقية .

### المطلب الثالث : المتطلبات الاقتصادية

ان العوامل الاقتصادية لها دور كبير ومهم في بناء الدولة المدنية وذلك لارتباط النشاط السياسي بالنشاط الاقتصادي الذي هو تعبير عن نظرية سياسية متكاملة تأخذ ابعاد سياسي واقتصادية واجتماعية وثقافية يراد منها التطبيق العملي على ارض الواقع وهذا لا يتم الا عبر التكامل والعلاقة التبادلية والتي ينتج عنها بناء دولة عصرية قوية والعكس صحيح ،

فبانعدام هذه النظرية والعلاقة تأخذ الدولة بالتفكك والانحلال وتعتمد الفوضى في المجتمع وينعكس ذلك أيضاً على طبيعة العلاقة بين المواطن وكذلك العلاقة بين الدولة والمؤسسات الفاعلة فيها.

ان الدولة في العراق اصبحت مصدر الثراء للقابضين على السلطة لذا فقد وقعت كل القيادات والاحزاب السياسية النشطة في الة الدولة والتي تحكم فيها مراكز قوى تمكنت من توظيف هذه القيادات والاحزاب في تسخير شؤون الدولة وتوظيفها في عمليات النهب ، والفساد ، ومع الوقت اصبحت الغنية هي محور النشاط والفعل لدى اغلب القيادات والاحزاب السياسية فانتهى دور الدولة وماتت لتبدو هيكل مفرغة من معناها .

اما القيادات والاحزاب التي تناهى بالاصلاح وبناء الدولة المدنية فقد تم نبذها من قبل المتنفذين وقد استمرت تقاوم بطريقة او بأخرى الا ان البنية المتماسكة للفساد باتت اكبر من الجميع وهي وحدتها المتحكمة بالتفاصيل المختلفة للدولة ونشاطها السياسي والاقتصادي والاجتماعي .

او لاً : طبيعة الاقتصاد العراقي واثرها في بناء الدولة المدنية بعد ٢٠٠٣ م . يترتب على الدولة المدنية ان توفق بين كيانها وبين التوسيع العظيم لنشاطاتها ومسؤولياتها الاقتصادية وهي توم بمهام متعددة جداً كما تتخذ اشكالاً متعددة ويرجح تاريخ هذه النشاطات في الحقيقة الى عصور مختلفة ورغم كل النشاطات والسلطات والأنظمة التي مارستها الدولة فان فكرة مسؤولية الدولة الاجمالية تجاه الاقتصاد بمجموعة تعد فكرة حديثة وعصيرية وهي تبدو متصلة بالنمو الفني والصناعي، وبتقدم التفكير الاقتصادي والمالي وتطبيق انظمة الديمقراطية وبذلك تحولت الدولة من صفة الحكم الى صفة الحامي ثم اكتسبت صفة المنظم او رب العمل<sup>٧٢</sup> .

جاء تغيير النظام السياسي في العراق عام ٢٠٠٣ م. ليعلن بداية النهاية لمرحلة استمرت منذ عام ١٩٥٨ وسيطرت فيها الدولة على الاقتصاد وعملت على توجيهه في تحقيق الاشتراكية والسعى نحو الوحدة الاقتصادية العربية ، وهذا ما كدته المواد (١) من دستور ٢٩ نيسان المؤقت لعام ١٩٦٤ ، والمادة (١٢) من الدستور العراقي المؤقت لعام ١٩٦٨ ، والمادة (١٢) من الدستور العراقي المؤقت لعام ١٩٧٠ .

ومع انتهاء مرحلة ماقبل ٢٠٠٣ بدأ مرحلة تمثلت بالوجود الاجنبي في العراق اذ وصل في ١٣/٥/٢٠٠٣ الى العراق السفير الامريكي (

بول بريمر ) بصفته رئيسا لسلطة الائتلاف المؤقتة التي حكمت العراق خلال السنة اللاحقة ، وفي ملخص قدمه الى ( بريمر ) كبير مستشاريه الاقتصاديين الذي كان يشغل منصب نائب وزير خزانة سابق في الولايات المتحدة الامريكية قيم فيه وضع الاقتصاد العراقي بأنه يعاني من مشاكل كبيرة في البنية التحتية كالكهرباء والماء والاتصالات والطرق <sup>٧٤</sup> . ان العراق الذي كان بلداً غنياً نسبياً في الخمسينات والستينات، بحسبات الاقتصاديين، اصبح بلداً فائق الغنى في السبعينات مع تأميم نفطه ، وارتفاع اسعار النفط طوال العقد الذي اعقب حرب تشرين الاول ( ١٩٧٣ - ١٩٨٤ )

حتى بلغت واردات العراق النفطية في هذه المدة ما يقارب ( ٥٠٠ ) مليار دولار ، بمعدل سنوي يقرب من ( ٣٠ ) مليار دولار <sup>٧٥</sup> .

وقد شكل عدم التوازن بين الطلب والعرض الكلي في الاقتصاد العراقي الذي ساد خلال السبعينات نمطاً قد يمكن تصحيحة عبر الوقت من خلال زيادة الانتاج القومي او زيادة الاستيرادات او كليهما ولم تعط هذه الامكانية الوقت الكافي لاختبارها وبدلاً من ذلك اندلعت الحرب العراقية - الإيرانية في ايلول عام ١٩٨٠ ، والتي غيرت كافة المعالم في الاقتصاد وقد تدمير الاصول المادية كالبني التحتية ، المزارع المصانع ، منشآت تصدير النفط ، الموانئ ، الطرق وغيرها الى تراجع الانتاج المحلي الذي تدهور اكثر بعد تفاقم مشكلة عجز اليدى العاملة نتيجة التعبئة العسكرية او توسيع حجم القوات المسلحة وتعقدت هذه المشكلة اكثر بعد انسحاب اليدى العاملة الاجنبية من مواقع البناء او الانتاج الصناعي ويعتبر حرف الموارد الاقتصادية صوب المجهود الحربي مشكلة جديدة اضيفت الى مشكلات التجهيز في الاقتصاد المدني علاوة على ذلك فان قيام الحكومة باستنزاف احتياطاتها من العملات الاجنبية المتراكمة سابقاً وتراجع الايرادات النفطية وكذلك نشوء مشكلة المديونية الخارجية وقد نتج عن ذلك مشاكل عديدة <sup>٧٦</sup> .

وقبل سقوط النظام كان من الممكن تقدير التدهور الاقتصادي منذ عام ١٩٨٠ ، بمعيار الناتج المحلي الاجمالي ، وهو المؤشر الرئيسي لقياس النمو الاقتصادي وطبقاً للاحصائيات الرسمية المنشورة في حينها والتي تم اعادة تقديرها ايضاً الا ان معدل حصة الفرد من الناتج المحلي الاجمالي قد انخفضت من ( ٣٦٨٨ دولار ) في عام ١٩٨٠ الى

(٢٢٥ دولار) فقط في عام ٢٠٠٢م . وقد ازدادت الأزمة الاقتصادية في العراق بعد غزو الكويت في آب ١٩٩٠م .

وبغياب مرجعية الدولة ومؤسساتها عاد العراقيون وربما اضطرار الى المرجعيات التقليدية ، وان كانت موجودة الا انها ليست بديلاً ولا يمكنها ان تكون كذلك عن الدولة ذات البعد الشمولي والتراثي التاريخي مثل المرجعية الدينية والمذهبية والعشائرية والمناطقية والجهوية والعائلية وغيرها<sup>٧٧</sup> .

وفي بداية تسلمه السلطة في العراق قدم لبريمير تقييم أولى عن المشكلات الكبيرة التي تواجه الاقتصاد العراقي ولكن الاجراءات التي اتخذت في هذا الصدد كانت سطحية وغير واقعية وهذه السطحية في التعامل مع المشهد الاقتصادي العراقي بعد ٢٠٠٣م بيرافقها قلة معلومات ، وعدم تخطيط لقضية الاقتصاد وكيفية ادارته ، فقد وضعت سلطة الائتلاف المؤقتة ميزانية لعام ٢٠٠٣م . في اوائل شهر تموز بلغت اكثر من ستة مليارات دولار بقليل ، لكنها عادت وطالبت بتخصيصات تكميلية في شهر اب من عام ٢٠٠٣م . بلغت عشرين مليار دولار امريكي ، في اشارة الى ان من وضع الميزانية لعام ٢٠٠٣م لم يكن محترفاً ، كما لم تكن كل المعطيات متوافرة امام واضعي هذه الميزانية<sup>٧٨</sup> .

وقد انتهت سلطة الحاكم المدني بول بريمر ( بعد توقيع اعضاء مجلس الحكم الانتقالي ) في ٢٠٠٤/٣/٨ رسمياً على قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية وفي ٢٠٠٤/٦/٣٠ انتقلت المسئولية من سلطة الائتلاف المؤقتة الى حكومة بغداد رأسها ( اياد علاوي ) وقد استندت هذه الحكومة الى قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية في حكمها الذي لم توجد فيه نصوص واضحة حول النظام الاقتصادي للدولة العراقية سوى اشارات بسيطة حول صلاحية الحكومة الانتقالية الحصرية في رسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية<sup>٧٩</sup> .

الايجابية لهذه المرحلة فقد تمثلت في تغيير العملة التي تحمل صورة رئيس النظام السابق ( صدام حسين ) بعملة جديدة تحمل صور تمثل العراق بكل توجهاته واطيافه<sup>٨٠</sup> .

ومع نفاذ الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥م جاء الدستور بنصوص واضحة وصرحية حول التوجه الاقتصادي للدولة العراقية بعد ٢٠٠٣ ، حيث كلفت الدولة العراقية في دستور ٢٠٠٥ بإصلاح الاقتصاد العراقي وفق

اسس اقتصادية حديثة وتشجيع القطاع الخاص في العراق كما ان الدولة كفلت تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة وهذا مانصت عليه المادة (٢٥-٢٦) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ، حيث نصت المادة (٢٥) من دستور العراق على مايلي ( تكفل الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق اسس حديثة ) ، اما فيما يتعلق بالنفط باعتباره العامل الرئيس في الاقتصاد العراقي فقد وردت في هذا الخصوص مادتان في دستور ٢٠٠٥ م . هما : (١١١، ١١٢) نصت المادة (١١١) على مايلي : ( النفط والغاز هما ملك الشعب في كل الاقاليم والمحافظات ) ، اما المادة (١١٢) فقد نصت على مايلي : ( او لاً: تقوم الحكومة الاتحادية بادارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الاقاليم والمحافظات المنتجة معاً برسم السياسات الاستراتيجية الازمة لتطوير ثروات النفط والغاز ) وقد شكلت هاتان المادتين نقاط خلاف اساسية في طبيعة العلاقة بين الدولة العراقية الحديثة واقليم كردستان حيث لم يستطع الطرفان التوصل الى سن قانون يتعلق بالنفط والغاز طيلة السنوات الماضية الامر الذي ادى الى ارباك الاقتصاد العراقي واحداث خلل كبير في الموازنة الاتحادية وخاصة موازنة اتحادية لعام ٢٠١٤-٢٠١٥ خاصة بعد التراجع الكبير في اسعار النفط لهذه السنة <sup>٨١</sup> . وللجان المختصة فضلاً عن التوسيع الاقفي في بيئة الوزارات القائمة . ان المفارقة التي اوجدها الاحتلال هو المزيد من الافرط في نمو اجهزة الدولة وعدد العاملين فيها بمعدلات تفوق معدل النمو الاقتصادي <sup>٨٢</sup> .

وفي العراق ومن اجل قيام دولة مدنية ضرورة بناء استراتيجية وطنية تأخذ بعين الاعتبار هذه الرؤى على المستوى الدولي وكذلك على النطاق العربي ذلك ان الفشل الاقتصادي في العراق سيكون العامل الاساسي في استمرار العجز والفوضى الراهنة في البلد والتي قد تكون لها تداعيات خارج حدود البلاد او سقوط النظام السياسي العراقي في احضان دكتاتورية جديدة والتي ستنتفع من الايرادات النفطية في تعزيز سلطتها السياسية لسنوات طويلة على حساب حرريات ومصالح المواطنين كما كانت الطرق والاساليب السيئة التي استخدمتها الانظمة السابقة في استغلال الثورة النفطية وادارة الاقتصاد في تدعيم النظام الدكتاتوري السابق قبل سقوطه في ٩ نيسان ٢٠٠٣ م . لذا ينبغي الاهتمام المتزايد بالعامل الاقتصادي كونه ركناً اساسياً من اركان بناء الدولة المدنية الى

جانب الركن السياسي والاجتماعي والثقافي بل انه من اهم تلك الاركان واسدها فاعلية في هذا الاتجاه .

ان من اهم المشاكل التي يواجهها الاقتصاد العراقي اليوم فتتمثل بالعديد من المسائل الرئيسية وهي<sup>٨٣</sup>

- ١- ان التدخل الحكومي المرتكب سواء على مستوى ادارة الاقتصاد الكلي او الجرئي ادى الى تقلبات سعرية مجهولة ، ولدت اسواقاً سوداء للوقود والسلع فاقت قدرة الاقتصاد الوطني والمواطن على التحمل .
- ٢- ان الخلل الناجم عن تصدير النفط يشكل ٨٥٪ او اكثر وهو يمثل  $\frac{2}{3}$  من الناتج المحلي (GDP) فضلاً عن كونه المصدر الاساس للعملات الاجنبية والاحتياطي النقدي الداعم للعملة الوطنية .
- ٣- ان توقف الكثير معظم المشاريع الصناعية والزراعية من تتمتع بالقدرة والميزة التنافسية المقارنة في التجارة الخارجية لانخفاض اثمانها النسبية ، ادى الى تفاقم مشاكل الشركات الصناعية العامة اضافة الى التأثير على الفرد المنتج .
- ٤- اخذت اسعار السكن وخدمات الصيانة تلاحق اسعار السلع المحلية والمستوردة بصورة مذهلة وتتطابق معها . بعد ان كانت تتبايناً لسنوات عند ملاحظتها لاسعار تلك السلع .
- ٥- هناك تناقض وحرارك اخذ يضع السياسة النقدية امام مهمة مباشرة وغير مباشرة في تطوير وتنمية نشاطات الوساطة المالية وبناء البنية المصرفية فمهام استقرار السوق المالية لاتقل اهمية من مهام السياسة كحاضنة للنمو والتطور الاقتصادي .
- ٦- تناامي احتياطي العراق من العملة الاجنبية المحفظ به في صندوق تنمية العراق ، وفي مصروف الامارات المركزي ، وفي ايطاليا الى اكر من (٥٠) مليار دولار اميركي ويورو نتيجة لزيادة الحاصلة في اسعار النفط خلال العام ٢٠٠٨ م.
- ٧- حددت الجهات العراقية المختصة نسبة البطالة في العراق بـ (١٨٪) بينما حددتها الجهات غير الرسمية الدولية بحدود ٦٠ - ٧٠ % بضمها نسبة ٤٣٪ عمالة وبطالة مقنعة .
- ٨- توجد حالياً (١٩٢) شركة من شركات القطاع العام متوقفة عن العمل او ان نشاطها يقتصر على نسبة ٢٠٪ من الطاقة التصميمية ، وان هذه الشركات تستوعب بحدود (٥٠٠) الف عامل .

- ٩- يبلغ عدد السكان المهاجرين والمهجرين بسبب الحرب الطائفية بحدود (٤) ملايين انسان ، يجرى حالياً اعادتهم وتوطينهم في الاماكن التي نزحوا منها . وقد ازداد هذا العدد بعد سقوط الموصل ومدن عراقية اخرى في ١٠ حزيران ٢٠١٤ م . بيد التنظيمات الارهابية
- ١٠- بالرغم من ارتفاع عدد المصادر العراقية والاجنبية العاملة في العراق وزيادة رؤوس اموالها وحجم ودائعها ، الا ان نسبة الانتمان الممنوح الى الناتج المحلي الاجمالي في العراق مازالت في مستوى منخفض لا يتعدى ٤% وهي نسبة منخفضة دون مستوى الطموح .
- ١١- يعني الاقتصاد العراقي في اختلالات هيكلية فهو اقرب ما يكون الى الاقتصاد الخدمي اذا ما استبعنا قطاع النفط الذي يساهم بنسبة ٧٠%

#### الخاتمة

في ضوء ما سبق ومن خلال هذه الدراسة التي تناولت النظام السياسي العراقي ومتطلبات بناء الدولة المدنية فيه تم التعرف على العديد من المفاهيم المتعلقة بالنظام السياسي واهم خصائصه والعوامل التي يستمد منها قوته وشعبنته كما تناولت الدراسة طبيعة الانظمة السياسية العراقية منذ تأسيس الدولة العراقية عام ١٩٢١ وحتى تغيير النظام السابق بعد ٩ نيسان ٢٠٠٣ .

كما تناولت الدراسة مفهوم الدولة المدنية وذلك بالاشارة الى الجذور التاريخية لنشأة الدولة واهم المفاهيم المتعلقة بالدولة وكذلك النظريات الفقهية المختلفة التي تعلل اسباب نشأة الدولة .

كما تم تناول اهم المتطلبات المتعلقة ببناء الدولة المدنية في العراق ما بعد ٢٠٠٣ وهي متطلبات سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية يمكن الاعتماد عليها وتفعيلها واستثمارها بالشكل الصحيح لبناء دولة مدنية حديثة في العراق تحارب الطائفية والقومية والقبلية والمحاصصة وتوسّس لدولة المواطنة التي تحقق فيها العدالة وحكم القانون واستقلال القضاء وبناء المؤسسات الدستورية الفاعلة في هذا الاتجاه وهي بلا شك مؤسسات مترابطة ومتكاملة تخضع للقانون والرقابة الدستورية والشعبية وتضع الحلول والمعالجات لكافة المشاكل التي يعاني منها العراق سواء السياسية منها او الاقتصادية او الاجتماعية او الثقافية مما يسهم في تعزيز وتنمية بنية الدولة ونظامها السياسي على المستوى الداخلي والخارجي

## الهوامش

- <sup>١</sup> اسماعيل الغزال : الدساتير والمؤسسات السياسية ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر ، لبنان ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص ٩
- <sup>٢</sup> ثروت بدوي: النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٥ ، ص ٦
- <sup>٣</sup> انظر ديفيد استون ، غابرييل الموند ، روبرت دول : موسوعة العلوم السياسية ، مجلة الكويت ، جامعة الكويت ، ١٩٩٤ ، ص ٥١٤
- <sup>٤</sup>
- <sup>٥</sup> انظر محمد طه بدوي : النظرية السياسية ، النظرية العامة للمعرفة السياسية و المكتب العصري الحديث ، القاهرة ، ١٩٥٦ ، ص ٢٢٢-٢٣٥
- <sup>٦</sup> محمد طه بدوي : النظرية السياسية ، النظرية العامة للمعرفة السياسية ، المكتب العصري الحديث ، القاهرة ، ١٩٥٦ ، ص ٢٢٢-٢٣٥
- <sup>٧</sup> محمد نصر مهنا : في النظم الدستورية والسياسية ، المصدر السابق ، ص ٦٤ .
- <sup>٨</sup> محمد نصر مهنا : في النظم الدستورية والسياسية ، المصدر السابق ، ص ٨١-٩٥ .
- <sup>٩</sup> المصدر السابق ذكره ، ص ٨١-٩٥ .
- <sup>١٠</sup> د. داود مراد حسين الداوي : الانظمه السياسية ، ط ٣ ، دار نبيور ، ٢٠١٦ ، ص ١٢
- <sup>١١</sup> جاك دونديو دوفابر: الدولة ، ترجمة ، د. سمحوي فوق العادة ، منشورات عوبيات ، ط ٢، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص ٦ .
- <sup>١٢</sup> عبد الغني بسيوني : الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستورية ، ص ١٩ .
- <sup>١٣</sup> علي خليفة : المواطنة ومسارات الدولة ، دراسة تحليلية نقدية للعلاقة بين المواطنة والدولة ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العددان (٤٠-٤٩) بيروت ، ٢٠١٣ ، ص ٢٣ .
- <sup>١٤</sup> راتب الحوراني : مفهوم الحرية في التاريخ ، ط، دار الفارابي بيروت ، ٢٠١١ ، ص ٤٢-٥٥
- <sup>١٥</sup> سعد حقي توفيق : تاريخ العلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٩ ، ص ٥٩ .
- <sup>١٦</sup> جورج بوردو : الدولة ، ترجمة د. سليم حداد ، ط ٣، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، ص ٥١-٥٢
- <sup>١٧</sup> سعد الدين ابراهيم : المجتمع والدولة في الوطن العربي ، ط ٢، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص ٤٥ .
- <sup>١٨</sup> اندریه هوريyo : القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، ترجمة علي مقاد وآخرون ، ج ٢الأهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ١٩٧١ .

- <sup>١٩</sup> جابر حبيب جابر : صراع الدولة والهوية في العراق من بحوث الندوة العلمية السنوية التي نظمتها الجمعية العراقية للعلوم السياسية - جامعة بغداد ، ( اشكاليات التحول الديمقراطي في العراقي ) بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٨ ، ص ١٧ .
- <sup>٢٠</sup> هارولد لاسكي : اصول السياسية ، ج ١ ، ترجمة ابراهيم لطفي عمر وآخرون ، دار المعرفة ، بلا ، ص ٨ .
- <sup>٢١</sup> اريك وايل : هيغل والدولة ، ترجمة نخلة فريفر ، دار التتوير ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص ٣٣ .
- <sup>٢٢</sup> جورج و . فريديريك : هيغل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٣ او ص ٣٨ .
- <sup>٢٣</sup> جورج بوردو : الدولة : ترجمة د. سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ط ٣ ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، ص ٧٤ ، ١٠٥ .
- <sup>٢٤</sup> باسم الراعي : المجتمع والدولة ( اشكالها وتحولاتها ) ، ط ١ ، بيروت ، ٢٠١١ ، ص ٩٨ .
- <sup>٢٥</sup> علي احمد بديري ، خارج الطائفة و ط ١ ، مؤسسة مدارك للنشر والترجمة ، بيروت ، ٢٠١١ ، ص ٢٧٧ .
- <sup>٢٦</sup> مهدي عامل : في الدولة الطائفية ، ط ٢ ، دار الفارابي ، بيروت ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٤ .
- <sup>٢٧</sup> جوزيف شتراير : الاصول الوسيطة للدولة الحديثة ، المصدر السابق ، ص ٩٢ .
- <sup>٢٨</sup> جوزيف شتراير : الاصول الوسيطة للدولة الحديثة ، المصدر السابق ، ص ١٠ .
- <sup>٢٩</sup> محمد مظفر الادهمي : المجلس التأسيسي العراقي و ط ٢ ، ج ١ ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، ١٩٨٩ ، ص ٤٦ .
- <sup>٣٠</sup> تشايلز تربب : صفحات من تاريخ العراق ، الدار العربية للعلوم ، مكتبة مدبولي ، ط ١ ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص ٧٧-٧٨ .
- <sup>٣١</sup> عبدالرزاق الحسني : تاريخ العراق السياسي الحديث ، ج ٢ ، المصدر السابق ، ص ١١٩ .
- <sup>٣٢</sup>
- <sup>٣٣</sup> انظر الدستور العراقي في ٢٩ نيسان ١٩٦٤
- <sup>٣٤</sup> انظر فالح عبدالجبار : العمامة والافندى ، سلوجيا خطاب وحركات الاحتجاج الدينى ، ترجمة امجد حسين ، منشورات الجمل ، بيروت ، ٢٠١٠ .
- <sup>٣٥</sup> عقيل الناصري : ١٤ تموز الثورة الثورية ، الكتاب الثاني ، ج ١ ، دار الحصاد ، دمشق ، ٢٠٠٩ ، ص ٥٠ وما بعدها .
- <sup>٣٦</sup> سعد الدين ابراهيم : مصادر الشرعية في انظمة الحكم العربي ، ازمة الديمقراطي في الوطن العربي ، ط ١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ص ٤١٣-٤١٤ .
- <sup>٣٧</sup> ميثم الجنابي : فلسفة الهوية الوطنية العراقية ، المصدر السابق ، ص ١٦٤ .

- <sup>٣٨</sup> محمد صادق الهاشمي : الثقافة السياسية للشعب العراقي وابرز تحولاتها ، مركز العراق للدراسات ، مطبعة الساقي ، ط ٢٠١٣ ، ص ٣٩٨ .
- <sup>٣٩</sup> احمد عطية الله : القاموس السياسي ، دار النهضة العربية ، ط ٣ ، القاهرة ، ١٩٦٨ ، ص ٥٢١ .
- <sup>٤٠</sup> بطرس بطرس غالى و محمود خيري عيسى : المدخل الى علم السياسة ، ط ٥ ، مطبع الاهرام التجارة ، القاهرة ، ١٩٧٦ ، ص ٢٢٥ .
- <sup>٤١</sup> للمزيد انظر حسان محمد شفيق العاني ك الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، ص ١٨٤-١٩٠ .
- <sup>٤٢</sup> سعدي محمد الخطيب : الدولة القانونية وحقوق الانسان ، منشورات الحلبي ، بيروت ، ط ١، ٢٠١٢ ، ص ٦٢-٦٣ .
- <sup>٤٣</sup> هشام الشاوي : مقدمة في علم السياسة ، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر ، الموصل ، ص ١٣٠ .
- <sup>٤٤</sup> جاك دونديو دو فابر : الدولة ، ترجمه سموحي فوق العادة ، منشورات عويدات ، ط ٢، بيروت - باريس ، ص ٢٢-٢٣ .
- <sup>٤٥</sup> منذر الشاوي : القانون الدستوري . (نظريّة الدستور ) ، منشورات كمرکز البحوث القانونية ، وزارة العدل ، بغداد ، ١٩٨٠ ، ص ١٤-١٥ .
- <sup>٤٦</sup> صادق الاسود : الرأي العام ( ظاهرة اجتماعية وقوة سياسية ) ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩١ ، ص ٤٠٢ .
- <sup>٤٧</sup> نزار توفيق الحسو : الصراع على السلطة في العراق الملكي ، بغداد ، مكتبة الكندي ، ١٩٨٤ ، ص ٦١ .
- <sup>٤٨</sup> للمزيد انظر نزار توفيق الحسو : المصدر السابق ، ص ٥٨-٥٩ .
- <sup>٤٩</sup> للمزيد عن الانظمة الرئاسية النيابية ونظام الجمعية الوطنية انظر : حسان شفيق العاني : الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٣-٣٩ .
- <sup>٥٠</sup> محمود شريف بسيوني : الدستور العراقي ودراسة مقارنة لمعايير الحقوق الدستورية الدولية ، ص ٩٧-٨١ .
- <sup>٥١</sup> نفس المصدر السابق : ص ١٠٧-١١٥ .
- <sup>٥٢</sup> انظر : المادة (٢) من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ٢٠٠٤ م .
- <sup>٥٣</sup> فائز عزيز اسعد : دراسة نافذة لدستور جمهورية العراق ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٦ .
- <sup>٥٤</sup> عامر حسن فياض : سردیات العقل وشقاء التحول الديمقراطي في العراق المعاصر ، سلسلة كتاب الصباح الثقافي ، جريدة الصباح ، ٢٠٠٧ .
- <sup>٥٥</sup> موريس ديفرجيه : مدخل الى علم السياسة ، ط ١ ، دمشق ، ١٩٦٤ ، ص ١١٠ .

- <sup>٦</sup> عامر حسن فياض : افكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد ، (٣٤) ، السنة الثامنة عشر ، كانون الثاني ، حزيران ، ٢٠٠٧ م، ص ١٣٦ .
- <sup>٧</sup> انظر جوزيف شتراير : الاصول الوسيطة للدولة الحديثة ، ترجمة محمد عيتاني ، دار التدوير ، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص ١٢-١٣ .
- <sup>٨</sup> مها عبداللطيف الحديثي : مشكلة التعاقب على السلطة واثرها في الاستقلال السياسي في العالم الثالث اطروحة دكتوراه غير منشورة ، ، مقدمة الى كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٤ ،
- <sup>٩</sup> كمال المنوفي : اصول النظم السياسية المقارنة ، الربيعان للنشر والتوزيع ، ط ١ ، الكويت ، ١٩٩٧ ، ص ٢٢١ .
- <sup>١٠</sup> حسان محمد شفيق العاني ، الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد ، ٢٠٠٧ ، ص ٣٥١ .
- <sup>١١</sup> جون لوك : نقاوة عن عبدالله بلقزيز ، الدولة والسلطة الشرعية ، منتدى المعارف ، ط ١ ، بيروت ، ٢٠١٣ ، ص ١١٢-١١١ .
- <sup>١٢</sup> خيري عبدالرازق جاسم : نظام الحكم في العراق بعد ٢٠٠٣ والقوى المؤثرة فيه ، مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، ط ١٢ ، ٢٠١٢ ، ص ٩٩-٩٨ .
- <sup>١٣</sup> الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ م: المادة (٦١) .
- <sup>١٤</sup> انظر د. صادق الاسود : علم الاجتماع السياسي اسسه وابعاده ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، ١٩٩٠ ، ص ٣٢٥ وما بعدها .
- <sup>١٥</sup> عباس شبلانق : هجرة يهود العراق(الظروف والتثيرات) ، ترجمة مصطفى نعمان احمد ، دار المرتضى ، بغداد ، ٢٠٠٨ ، ص ٩ .
- <sup>١٦</sup> سليم مطر : جدل الهويات ، ط ١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ٢٠٠٣ ، ص ٣٦ .
- <sup>١٧</sup> مارتن فان بروينسن : الاغا والشيخ والدولة . (البني الاجتماعية والسياسية لكردستان ) ، ترجمة امجد حسين ، ط ١ ، دراسات عراقية ، بغداد ، ٢٠٠٨ ، ص ٤٥٥-٤٤٨ .
- <sup>١٨</sup> علي وتوت : الدولة والمجتمع في العراق المعاصر ، المصدر السابق ، ص ٤٥٣-٤٥٦ .
- <sup>١٩</sup> ميثم الجنابي : فلسفة الهوية الوطنية العراقية ، دار افكار للدراسات والنشر ، ط ١ ، ٢٠١٢ ، ص ٤٦ .
- <sup>٢٠</sup> علي عباس مراد : حول بعض مشكلات اعادة بناء الدولة في العراق ، مجلة حمورابي ، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، العدد الرابع ، السنة الاولى ، ديسمبر ، ٢٠١٢ ، ص ٢٠٦ .

<sup>٧١</sup> حسام الدين علي مجيد : تجربة بناء الدولة ، الامة واثرها في مستقبل الهوية الامريكية ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العددان (٤٠-٣٩) ، ٢٠١٣ ، ص ١٢٩-١٣٠ .

<sup>٧٢</sup> حسين دوريش العادلي : المجتمع والدولة ، ( جدلية التلازم والولادة المتبادلة ) مؤسسة مدارك لدراسة الآيات الرقى العلمي ، ط ١ ، ٢٠٠٨ ، ص ٤٤ .

<sup>٧٣</sup> جاك دونديو دوفابير: الدولة ، المصدر السابق ، ص ٥٧-٥٦ .

<sup>٧٤</sup> بول برير : عام قضيته في العراق ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٦ وص ٨٥ .

<sup>٧٥</sup> احمد كاظم حبي : العراق في ظل اقتصاد معولم ، الواقع والرؤى ، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب القانوني ، مطبعة جعفر العصامي للطباعة الفنية الحديثة ، ٢٠٠٩ .

<sup>٧٦</sup> عباس النصراوي : الاقتصاد العراقي ، النفط - التنمية - الحروب - التدمير - الافق ( ١٩٥٠-٢٠١٠ ) ترجمة سعيد عبدالعزيز ، دار الكنوز الادبية ، بيروت ، ٢٠١٣ ، ص ١٤٤-١٤٥ .

<sup>٧٧</sup> عبدالحسين شعبان : جدل الهويات في العراق ، الدولة والمواطنة ، الدار العربية للعلوم ، ناشرشون ، ط ١ ، بيروت ، ٢٠١٠ ، ص ٤١ .

<sup>٧٨</sup> علي عبدالامير علاوي : احتلال العراق (ربح الحرب وخسارة السلام ) ، ترجمة عطا عبدالوهاب ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط ١ ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٩٢-٢٩٣ .

<sup>٧٩</sup> انظر : المادة (٢٥،أ،ج) من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ .

<sup>٨٠</sup> بول برير : عام قضيته في العراق ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٠١-١٠٢ .

<sup>٨١</sup> للمزيد : انظر الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ، المواد ( ٢٥٠٢٦، ١١١، ١١٢ ) .

<sup>٨٢</sup> حسن لطيف الزبيدي : ثلاثة النفط والتنمية والديمقراطية في العراق ، مركز العراق للدراسات ، مطبعة الساقي ، ط ٢٠١٣ ، ص ٩٠-٩٢ .

<sup>٨٣</sup> احمد كاظم حبي : المصدر السابق ، ص ٢١٩ .

## المصادر

- اولاً : الدساتير :
- ١- القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥
  - ٢- الدستور العراقي لعام ١٩٥٨
  - ٣- الدستور العراقي لعام ١٩٧٠
  - ٤- قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤
  - ٥- الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥
- ثانياً : الكتب العربية :
- ١- احمد عطيه الله : القاموس السياسي ، دار النهضة العربية ، ط٣ ، القاهرة ، ١٩٦٨
  - ٢- احمد كاظم حبي : العراق في ظل معلوم ، الواقع والرؤى ، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب القانوني ، مطبعة جعفر العصامي للطباعة الفنية الحديثة ، ٢٠٠٩
  - ٣- اسماعيل الغزال : الدساتير والمؤسسات السياسية ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر ، لبنان ، بيروت ، ١٩٩٦
  - ٤- د. صادق الاسود : علم الاجتماع السياسي اسسه وابعاده ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، ١٩٩٠
  - ٥- محمد طه بدوي : النظرية السياسية ، النظرية العامة للمعرفة السياسية و المكتب العصري الحديث ، القاهرة ، ١٩٥٦
  - ٦- باسم الراعي : المجتمع والدولة ( اشكالها وتحولاتها ) ، ط١ ، بيروت ، ٢٠١١
  - ٧- بطرس بطرس غالى و محمود خيري عيسى : المدخل الى علم السياسة ، ط٥ ، مطابع الاهرام التجارية ، القاهرة ، ١٩٧٦
  - ٨- ثروت بدوي: النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٥
  - ٩- جابر حبيب جابر : صراع الدولة والهوية في العراق من بحوث الندوة العلمية السنوية التي نظمتها الجمعية العراقية للعلوم السياسية - جامعة بغداد ، ( اشكاليات التحول الديمقراطي في العراقي ) بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٨
  - ١٠- حسام الدين علي مجيد : تجربة بناء الدولة ، الامة واثرها في مستقبل الهوية الامريكية ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العددان (٤٠-٣٩) ، ٢٠١٣
  - ١١- حسان محمد شفيق العاني ، الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد ، ٢٠٠٧
  - ١٢- حسن لطيف الزبيدي : ثلاثة النفط والتنمية والديمقراطية في العراق ، مركز العراق للدراسات ، مطبعة الساقى ، ط٢٠١٣
  - ١٣- حسين دوريش العادلي : المجتمع والدولة ، ( جدلية التلازم والولادة المتبادلة ) مؤسسة مدارك لدراسة اليات الرقي العلمي ، ط١ ، ٢٠٠٨

- ٤- خيري عبدالرازق جاسم : نظام الحكم في العراق بعد ٢٠٠٣ والقوى المؤثرة فيه ، مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، ط١، ٢٠١٢ .
- ٥- راتب الحوراني : مفهوم الحرية في التاريخ ، ط، دار الفارابي بيروت ، ٢٠١١ .
- ٦- سعد الدين ابراهيم : المجتمع والدولة في الوطن العربي ، ط٢، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٦ .
- ٧- سعد حقي توفيق : تاريخ العلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٩ .
- ٨- سعدي محمد الخطيب : الدولة القانونية وحقوق الانسان ، منشورات الحلبي ، بيروت ، ط١، ٢٠١٢ .
- ٩- سليم مطر : جدل الهويات ، ط١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ٢٠٠٣ .
- ١٠- صادق الاسود : الرأي العام ( ظاهرة اجتماعية وقوة سياسية ) ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩١ .
- ١١- عامر حسن فياض : افكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد ، (٣٤) ، السنة الثامنة عشر ، كانون الثاني ، حزيران ، ٢٠٠٧ م.
- ١٢- عامر حسن فياض : سردية العقل وشقاء التحول الديمقراطي في العراق المعاصر ، سلسلة كتاب الصباح الثقافي ، جريدة الصباح ، ٢٠٠٧ .
- ١٣- عباس شبلانق : هجرة يهود العراق(الظروف والتأثيرات) ، ترجمة مصطفى نعمان احمد ، دار المرتضى ، بغداد ، ٢٠٠٨ .
- ١٤- عبدالحسين شعبان : جدل الهويات في العراق ، الدولة والمواطنة ، الدار العربية للعلوم ، ناشرون ، ط١، بيروت ، ٢٠١٠ .
- ١٥- عبدالرازق الحسني : تاريخ العراق السياسي الحديث ، ج٢ ، المصدر السابق .
- ١٦- عقيل الناصري : ١٤ تموز الثورة الثورية ، الكتاب الثاني ، ج١، دار الحصاد ، دمشق ، ٢٠٠٩ .
- ١٧- علي احمد بديري، خارج الطائفة و ط١، مؤسسة مدارك للنشر والترجمة ، بيروت ، ٢٠١١ .
- ١٨- علي خليفة : المواطنة ومسارات الدولة ، دراسة تحليلية نقية للعلاقة بين المواطنة والدولة ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العددان (٤٠-٤٩) بيروت ، ٢٠١٣ .
- ١٩- علي عباس مراد : حول بعض مشكلات اعادة بناء الدولة في العراق ، مجلة حمورابي ، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، العدد الرابع ، السنة الاولى ، ديسمبر ، ٢٠١٢ .

- ٣٠ - علي عبد الأمير علاوي : احتلال العراق (ربح الحرب وخسارة السلام ) ،  
ترجمة عطا عبدالوهاب ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط١ ،  
٢٠٠٩ .
- ٣١ - علي وتوت : الدولة والمجتمع في العراق المعاصر ، سوسيولوجيا المؤسسة  
السياسية في العراق، ١٩٢١ - ٢٠٠٣ ، ط١ ، مركز دراسات المشرق العربي ،  
٢٠٠٨ .
- ٣٢ - فائز عزيز اسعد : دراسة نافية لدستور جمهورية العراق .
- ٣٣ - كمال المنوفي : اصول النظم السياسية المقارنة ، الريان للنشر والتوزيع ،  
ط١ ، الكويت ، ١٩٩٧ .
- ٣٤ - محمد صادق الهاشمي : الثقافة السياسية للشعب العراقي وابرز تحولاتها ،  
مركز العراق للدراسات ، مطبعة الساقى ، ط٢ ، ٢٠١٣ .
- ٣٥ - محمد طه بدوي : النظرية السياسية ، النظرية العامة للمعرفة السياسية ،  
المكتب العصري الحديث ، القاهرة ، ١٩٥٦ .
- ٣٦ - محمد مظفر الادهمي : المجلس التأسيسي العراقي و ط٢ ، ج١ ، دار الشؤون  
الثقافية ، بغداد ، ١٩٨٩ .
- ٣٧ - محمد نصر مهنا : في النظم الدستورية والسياسية ، المصدر السابق .
- ٣٨ - محمود شريف بسيوني : الدساتير العراقية ودراسة مقارنة لمعايير الحقوق  
الدستورية الدولية .
- ٣٩ - منذر الشاوي : القانون الدستوري ، (نظريّة الدستور) ، منشورات مركز  
البحوث القانونية ، وزارة العدل ، بغداد ، ١٩٨٠ .
- ٤٠ - مها عبداللطيف الحديثي : مشكلة التعاقب على السلطة واثرها في الاستقلال  
السياسي في العالم الثالث اطروحة دكتوراه غير منشورة ، ، مقدمة الى كلية  
العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٤ .
- ٤١ - مهدي عامل : في الدولة الطائفية ، ط٢ ، دار الفارابي ، بيروت ، ٢٠٠٣ .
- ٤٢ - ميثم الجنابي : فلسفة الهوية الوطنية العراقية ، دار افكار للدراسات والنشر ،  
ط١ ، ٢٠١٢ .
- ٤٣ - نزار توفيق الحسو : الصراع على السلطة في العراق الملكي ، بغداد ، مكتبة  
الكندي ، ١٩٨٤ .
- ثالثاً : الكتب الاجنبية
- ١ - اريك وايل : هيغل والدولة ، ترجمة نخلة فريفر ، دار التنوير ، بيروت ،  
١٩٨٦ .
- ٢ - جوزيف شتراير : الاصول الوسيطة للدولة الحديثة ، ترجمة محمد عيتاني ،  
دار التنوير ، بيروت ، ١٩٨٢ .

- ٣- ديفيد استون ، غابرييل الموند ، روبرت دول : موسوعة العلوم السياسية ،  
مجلة الكويت ، جامعة الكويت ، ١٩٩٤ .
- ٤- بول بريمر : عام قضيته في العراق ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ،  
٢٠٠٦
- ٥- تشارلز ترีب : صفحات من تاريخ العراق ، الدار العربية للعلوم ، مكتبة  
مدبولي ، ط١ ، بيروت ، ٢٠٠٦ .
- ٦- جورج و. فريديريك : هيغل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٣ .
- ٧- جون لوك : الدولة والسلطة الشرعية ، منتدى المعرفة ، ط١ ، بيروت ،  
٢٠١٣
- ٨- جورج بوردو : الدولة : ترجمة د. سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات  
والنشر ، ط٣ ، بيروت ، ٢٠٠٢ .
- ٩- جاك دونبيو دوفابر: الدولة ، ترجمة ، د. سمحوي فوق العادة ، منشورات  
عويدات ، ط٢، بيروت، ١٩٨٢.
- ١٠- مارتن فان بروينسن : الاغا والشيخ والدولة . (البني الاجتماعية والسياسية  
لكرستان ) ، ترجمة امجد حسين ، ط١ ، دراسات عراقية ، بغداد ، ٢٠٠٨ .
- ١١- موريس ديرجيـه : مدخل الى علم السياسة ، ط١ ، دمشق ، ١٩٦٤
- ١٢- هارولد لاسكي : اصول السياسية ، ج١ ، ترجمة ابراهيم لطفي عمر  
واخرون ، دار المعرفة .
- رابعاً: المجالات والصحف
- ١- المجلة العربية للعلوم السياسية : مركز دراسات الوحدة العربية ، العددان  
٢٠١٣، ٤٠-٣٩ ، بيروت ، ٢٠١٣ .
- ٢- المجلة العربية للعلوم السياسية : العددان ( ٤٠-٣٩ ) .
- ٣- مجلة العلوم السياسية : جامعة بغداد في ١١/١٨/٢٠٠٩ .
- ٤- مجلة الدراسات الدولية : جامعة بغداد ، ٢٠١٢ .
- ٥- مجلة العلوم السياسية : كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد ٣٤ ،  
السنة الثامنة عشر ، كانون الثاني ، حزيران ، ٢٠٠٧ .